الأمم المتحدة

A/70/PV.68

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السبعون

الجلسة العامة ٦٨

الثلاثاء، ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ماغتر ليكتوفت . . . . . (الدانمرك)

نظراً لغياب الرئيس، تولّى الرئاسة نائب الرئيس، السيد اليماني (اليمن)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٧٩ من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

(أ) **المحيطات وقانون البحار**

تقريرا الأمين العام (A/70/74 و A/70/74/Add.1)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية (A/70/418)

تقرير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية مفتوحة باب العضوية (A/70/78)

رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل المخصص الجامع (A/70/112)

مشروع القرار (A/70/L.22)

(ب) **استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطقً والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة**

مشروع القرار (A/70/L.19)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة نيوزيلندا لعرض مشروع القرار A/70/L.19.

السيدة شوالغر (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): لقد كان لنيوزيلندا شرف تُنسيق المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار A/70/L.19 المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة، ويسرُّها أن تقدم ذلك النص بالنيابة عن جميع مقدِّميه. ومشروع

تضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

القرار لهذه السنة، الذي أقدِّمه اليوم بالنيابة عن المنسِّقة، السيدة أليس ريفيل، هو خطوة تقدمية إضافية في حفظ وإدارة مصائد الأسماك، التي تشكِّل مورداً أساسياً للتنمية المستدامة في الكثير من أرجاء العالم.

ويسرُّ وفد بلدي أيضاً أن ينضمَّ إلى آخرين كثيرين في التشارُك في تقديم مشروع القرار A/70/L.22، المُعَنْوَن ”المحيطات وقانون البحار“، الذي سيقدِّمه ممثِّل ترينيداد وتوباغو. وإننا نهنِّئ السفير إيدن تشارلز على إدارته المتأنية لمشروع القرار هذا.

إنَّ مشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك يعالج مسائل هامة مثل اعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ولا سيما الالتزام بالحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية الواردة في الهدف ١٤ من الوثيقة الختامية (القرار ١/٧٠) واستخدامها على نحو مستدام. وهو يتناول أيضاً مسائل مثل العمل الذي يتمّ الاضطلاع به في محافل أخرى لتعزيز حفظ وإدارة سمك القرش، وعقْد المؤتمر الاستعراضي المستأنَف المعني باتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية متداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة، في أيار/مايو ٢٠١٦.

والنتائج الرئيسية من المحافل الأخرى، الإقليمية والعالمية معاً، مأخوذة في الاعتبار في مشروع القرار.

ويشمل ذلك إدراج ٢١ نوعا من سمك القرش والشفنين في تذييلات اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة.

ولا تزال مكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم محور تركيز رئيسيا لمشروع القرار. يتناول مشروع القرار، هذا العام، فتوى أصدرتها المحكمة الدولية لقانون البحار بشأن طلب فتوى من قبل لجنة مصائد الأسماك في المنطقة دون الإقليمية، تتعلق بمسؤوليات دول العلم وهذا النوع من الصيد. وهو يشجع أيضا الدول على توقيع عقوبات مناسبة على السفن التي تمارس الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلّغ عنه من أجل ردع الانتهاكات في المستقبل. ويعكس هذا التركيز قلق المجتمع الدولي المستمر إزاء التأثير السلبي للصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلّغ عنه على الإدارة المستدامة للأرصدة السمكية واعترافه بأن هناك مسؤولية مشتركة في التصدي لهذه المسألة.

وهذا العام، يشدد مشروع القرار أيضا على الأهمية الأساسية لتهيئة بيئة عمل آمنة للعاملين في كل من أنشطة الصيد وفي رصد الامتثال. وفي ما يمكن أن يكون أحيانا بيئة صعبة وقاسية، من الضروري التقليل، إلى أقصى حد ممكن، من المخاطر التي تواجهها الأطقم والمراقبون على حد سواء.

ويحث مشروع القرار أيضا الدول الأطراف في اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية على مراعاة الاحتياجات الخاصة للدول النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية، عند التعاون على وضع تدابير الحفظ والإدارة للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. ويذكر مشروع القرار أن هذا ينبغي أن يشمل ضمان ألا تنقل هذه التدابير، وفقا للاتفاق، عبئا غير متناسب من إجراءات الحفظ إلى الدول النامية. ويلاحظ أيضا الجهود التي تبذل حاليا من أجل التوصل بشكل أفضل إلى فهم مشترك لمفهوم العبء غير المتناسب.

ويواصل مشروع القرار الاعتراف بالدور المركزي الذي تضطلع به اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية في إدارة مصائد الأسماك الدولية. ونلاحظ أنه قبل أربعة أيام فقط، وافق ٤ كانون الأول/ديسمبر مرور ٢٠ عاما على فتح باب التوقيع على اتفاق

الأرصدة السمكية. ويطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يستأنف عقد المؤتمر الاستعراضي للاتفاق في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦. ستكون تلك مناسبة هامة لتقييم استمرار فعالية اتفاق الأرصدة السمكية في كفالة حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

كما أن مشروع القرار يستند إلى قرار إجراء استعراض آخر للصيد في قاع البحار في عام ٢٠١٦، باتخاذ قرار بعقد حلقة عمل لمدة يومين في آب/أغسطس لكي يستنير بها الاستعراض. وسيركز الاستعراض على ضمان التنفيذ الفعال للتدابير القائمة الصادر بها تكليف من الأمم المتحدة بشأن الصيد في قاع البحار وتقديم مزيد من التوصيات عند الاقتضاء.

وتشكر نيوزيلندا المدير غابرييل غويتشه – فانلي وموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما قدموه من خبرات ودعم بشأن مشروعي القرارين. ونحن نشكر مرة أخرى السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو على ما قام به من تنسيق خبير لمشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار.

ويود وفد بلدي أيضا أن يشكر أليس ريفيل، التي لم تتمكن من الحضور هنا اليوم، على عملها في تنسيق هذا النص بنجاح طوال السنوات الأربع الماضية. ونتمنى لخلفها، أندرياس كرافيك من النرويج، التوفيق في الاضطلاع بهذه المسؤولية اعتبارا من السنة المقبلة. وأخيرا، أود أن أعرب عن تقديري الخاص للعمل الدؤوب والتعاون من الوفود في صياغة مشروعي القرارين. ويحدونا الأمل في مواصلة هذا الانخراط البناء والتعاوني فيما نواصل معالجة المسائل العديدة والمعقدة التي تواجه المحيطات ومصائد الأسماك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ترينيداد وتوباغو لتعرض مشروع القرار A/70/L.22.

السيدة بواسيير (ترينيداد وتوباغو) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن أسف السفير إيدن تشارلز، القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة، الذي نسق مشروع القرار A/70/L.22، المعنون ”المحيطات وقانون البحار“، لعدم التمكن من الحضور هنا اليوم. ويشرفني أن أعرض مشروع القرار.

نود أن نعرب عن امتناننا الصادق إلى مقدمي مشروع القرار، فضلا عن الوفود الأخرى، على مشاركتهم البناءة ومرونتهم وما قدموه من دعم أثناء المشاورات. ونحن ممتنون أيضا إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على توفير خدمات الأمانة العامة والمشورة طوال جولتي المشاورات اللتين انتهتا في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

ونرحب أيضا بتقريري الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/70/74 و A/70/74.Add.1)، اللذين يقدمان معلومات مفيدة جدا وذات صلة بشأن مختلف المسائل التي يتناولها مشروع القرار.

يتضمن مشروع القرار العناصر الهامة اللازمة لإدارة موارد محيطاتنا وبحارنا وحفظها واستخدامها على نحو مستدام، إلى جانب مبادئ توجيهية لسلوك الدول في الوفاء بالتزاماتها. ولا يزال مشروع القرار من أكثر النصوص التي اعتمدتها الجمعية العامة سنويا شمولا. إنه يتناول التزامات الدول المنبثقة عن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات العالمية الأخرى، فضلا عن التعهدات الإقليمية.

وتشمل أهم المجالات التي يغطيها مشروع القرار تسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ وأعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في إطار الاتفاقية، وهي المحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار؛ السلامة والأمن البحريين والتنفيذ من قبل دولة العلم؛ العلوم البحرية والتنوع البيولوجي البحري والبيئة البحرية

والموارد البحرية؛ المسائل المتعلقة بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية؛ العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي وتقييم حالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية؛ عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار؛ بناء القدرات والتعاون الإقليمي؛ والأنشطة التي تضطلع بها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

وخلال المفاوضات، سلطت الوفود الضوء على أهمية الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، المعقود في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر، واتفقت على أن مشروع القرار ينبغي أن يرحب بالوثيقة الختامية المعنونة ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، حسبما اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر. كما أكدت الوفود من جديد الالتزام بالحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار والموارد البحرية من أجل التنمية المستدامة في إطار الهدف ١٤ من الوثيقة الختامية، على النحو الوارد في مشروع القرار المعروض علينا اليوم.

وخلال المفاوضات، أعربت الوفود عن القلق إزاء تزايد عدد الطلبات الموجهة إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التماسا لنواتج إضافية ولتوفير خدمات للاجتماعات في القرار ٢٩٢/٦٩، وفيما يتعلق بالدعم المقرر أن تقدمه الشعبة بوصفها أمانة العملية المنتظمة خلال الجولة الثانية من العملية المنتظمة. وفي هذا الصدد، اتفقت الوفود على أن تطلب إلى الأمين العام أن يتقدم بمقترحات في سياق ميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ لتعزيز قدرة الشعبة، بما في ذلك من خلال إعادة توزيع الموارد المتاحة، وكفالة اضطلاعها على نحو يتسم بالكفاءة بمهامها المنصوص عليها في القرار ٢٩٢/٦٩، وبوصفها أمانة العملية المنتظمة.

وعلاوة على ذلك، يلاحظ مشروع القرار عقد الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في باريس، التي بدأت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر وتنتهي في ١١ كانون الأول/ديسمبر. وفي هذا الصدد، أقرت الوفود بأهمية إذكاء الوعي بالأثر السلبي لتغير المناخ على البيئة البحرية والتنوع البيولوجي البحري ومستوى سطح البحر.

وفي مشروع النص، تذكر الوفود أيضا بالقرار ٢٩٢/٦٩، المعنون ”وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام“. ويؤكد مشروع القرار أيضا على أهمية عمل المحكمة الدولية لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار، وفقاً للاتفاقية. وفي مشروع النص، تدعو الوفود أيضا المنظمات الدولية ذات الصلة وغيرها من الجهات المانحة إلى النظر في دعم صندوق الهبات التابع للسلطة الدولية لقاع البحار من أجل تشجيع التعاون في إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة الدولية لقاع البحار.

بالإضافة إلى ذلك، وكما جاء في مشروع النص، تقر الوفود بأهمية الصندوق الاستئماني لغرض تيسير إعداد العروض المقدمة للجنة حدود الجرف القاري للدول النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك لمساعدة البلدان النامية على تغطية تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي المرتبطة باجتماعات اللجنة.

وبعد ١٠ أيام من المفاوضات المكثفة، بما في ذلك سلسلة من اجتماعات المجموعات الصغيرة والاجتماعات الثنائية، تمكنت الوفود من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن كل

فقرة من فقرات مشروع القرار، الذي يسعى لمساعدة الدول الأعضاء والكيانات الأخرى في تنفيذ الالتزامات الموجهة صوب الاستخدام المستدام لمحيطاتنا وبحارنا، في جملة أمور. ولذلك، يسرني أن أقدم مشروع القرار إلى الجمعية العامة للنظر فيه. ويحدوني الأمل في أن تبدى الوفود نفس روح التعاون والتفاهم التي اتسمت بها المفاوضات وأن يعتمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/70/L.22 بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة كوجو (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): إنني أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وكذلك أوكرانيا وأرمينيا.

أود أن أستهل بياني بأن أُذكر ببعض التطورات الهامة فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويرى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن الاتفاقية الإطارية تمثل دستور المحيطات، وتعكس قانوناً دولياً عرفياً وتنشئ الإطار القانوني الشامل الذي يجب أن تنفذ جميع الأنشطة في المحيطات والبحار من خلاله. ونأمل أن يتحقق يوماً ما هدف المشاركة العالمية في الاتفاقية.

وفي حين أننا مازلنا نؤمن بالأهمية الحيوية للحفاظ على سلامة الاتفاقية، فإننا نقر بضرورة كفالة أن تبقى الاتفاقية مهمة ذات صلة وقادرة على مواجهة تحديات اليوم، وتحديات المستقبل أيضاً. وبالتالي، يتطلع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى عملية المفاوضات التي ستبدأ في العام المقبل بشأن صك دولي ملزم قانوناً في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

ومرة أخرى هذا العام، يواصل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيها البرهنة على الالتزام باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إلى جانب اتفاق عام ١٩٩٥ لتطبيق ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة، من خلال المشاركة بنشاط في المشاورات التي أفضت إلى مشاريع القرارات المقدمة إلى الجمعية العامة اليوم. ونعتقد أن مشاريع القرارات هذه تعمل على استرعاء انتباه الجمعية العامة وعامة الناس إلى قضايا مهمة فيما يتعلق بالمجال البحري، بما في ذلك مصائد الأسماك. ونتيجة لذلك، فإننا نشجع على اعتماد نهج بناء وأكثر إيجابية ومرونة خلال المفاوضات المقبلة بحيث يمكن أن تنعكس القضايا المهمة في تلك القرارات.

ونود أن نعرب عن تقديرنا للإدارة الممتازة للرئيسين، السفير إدين تشارلز والسيدة أليس ريفيل، ولجهودهما الحثيثة الرامية للتوصل إلى توافق في الآراء. كما نود أن نشكر كل الرؤساء المشاركين والميسرين للاجتماعات المختلفة التي أفضت إلى مشاريع القرارات والذين كان لعملهم الفضل في تيسير عمل الوفود.

لقد أقر زعماء العالم بأهمية المحيطات ومواردها في سياق التنمية المستدامة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠، المرفق)، والتي تتضمن الهدف ١٤، ”حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة“. ونود أن نؤكد على أهمية ذلك الهدف وضرورة تنفيذه على الوجه الصحيح لمواجهة التهديدات الرئيسية التي ما زالت البيئة البحرية تواجهها، ومنها تغير المناخ والحطام البحري، بما في ذلك اللدائن واللدائن الدقيقة والأنواع الغريبة الغازية، وتشبع المياه بالمغذيات، والمناطق الميتة

في المحيطات، والضجيج تحت الماء بسب الأنشطة البشرية، والصيد الجائر وغير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وكلها تسهم في تدهور صحة البيئة البحرية واستمرار فقدان التنوع البيولوجي البحري.

ولذلك، فقد رحب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بانعقاد الاجتماع السادس عشر للعملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية المعنية بالمحيطات وقانون البحار، الذي تناول موضوع المحيطات والتنمية المستدامة، ونتطلع إلى الاجتماع السابع عشر في عام ٢٠١٦ حول موضوع الحطام البحري واللدائن واللدائن الدقيقة. كما يود الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه التأكيد على دعم المبادرات الرامية لمعالجة تلك التهديدات، والمتخذة في سياق الصكوك والأطر القانونية ذات الصلة والهيئات العالمية والإقليمية والقطاعية ذات الصلة، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما فيها تلك التي اتخذت بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

ونحن نرى أن الأبعاد الإقليمية ودون الإقليمية مهمة في معالجة بعض تلك التحديات حتى نتمكن من تحسين مراعاة الخصوصيات الإقليمية وتتفق تماماً مع الالتزام بالتعاون، كما أكدت عليه الاتفاقية. ولذلك، فإننا ندعم عمل اتفاقيات البحار الإقليمية، فضلاً عن عمل المنظمات والترتيبات الإقليمية لمصائد الأسماك، والحث على الإقرار بعملها في مشاريع القرارات هذه.

ويعرب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه عن الترحيب بالانتهاء من أول تقييم عالمي للبيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، والارتياح لإنجاز ذلك العمل البالغ الأهمية، والذي تطلب مدخلات علمية وتقنية من الخبراء من جميع أنحاء العالم. ونؤيد استمرار العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، والشروع في تنفيذ دورة ثانية، انطلاقاً من الخبرات والمعارف المكتسبة من الدورة الأولى.

وبعرب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أيضا عن التقدير لعمل لجنة حدود الجرف القاري في الاضطلاع بولايتها. ونرحب على النحو الواجب بقرارات الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بعمل اللجنة. وندرك أن هناك مسائل تتعلق بشروط الخدمة في اللجنة، وبالتالي سنشارك في الجهود المبذولة لمحاولة تلك المسائل.

وفيما يتعلق بمشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/70/L.19)، فإن الاتحاد الأوروبي يرغب في تسجيل ارتياحه للأهمية الممنوحة لمشكلة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وتشير التقديرات إلى أن ذلك النوع من الصيد يستأثر بما يتراوح من ١١ إلى ٢٦ مليون طن متري من الأسماك سنوياً، بقيمة تتراوح من ١٠ بلايين و ٢٣ بليون دولار. وهذا يشكل خطراً كبيراً على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية البحرية، ويقوض الجهود الوطنية والإقليمية لتحقيق استدامة مصائد الأسماك، ويعاقب الصيادين الذين يحترمون القواعد. ولذلك، نحن سعداء لتزايد خطط العمل الوطنية لمنع الصيد غير المشروع وردعه والقضاء عليه ونشجع الدول التي لم تعتمد خطط عمل بهذا الشأن بعد على أن تفعل ذلك.

ونحن نعتقد أيضا أن العقوبات فيما يتعلق بحالات الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم يجب أن تكون كافية في شدتها تحقيقاً للامتثال الفعال وردع المزيد من الانتهاكات وحرمان المخالفين من جني الفوائد من تلك الأنشطة.

ونحن نشجع الدول، ولا سيما تلك التي وقعت بالفعل، وصدقت على اتفاق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وهو أداة هامة

لمكافحة هذه الآفة، بغية التعجيل ببدء نفاذها. كما أننا نشجع الدول على معالجة مسألة السفن عديمة الجنسية المسؤولة عن كميات كبيرة من هذا النوع من الصيد.

ويظل الاتحاد الأوروبي ملتزما التزاما تاما بتحقيق الغلة المستدامة القصوى لمصائد الأسماك، ويعمل على تحقيق هذا الهدف بحلول عام ٢٠٢٠ على أقصى تقدير. وقد حققنا في الواقع هذا الهدف لـ ٢٦ مخزونا هذه السنة. والاتحاد الأوروبي مؤيد قوي لاتفاق الأرصدة السمكية، الذي يحدد المبادئ المتعلقة بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وهو يتناول المبدأ الجوهري للتعاون في الاتفاقية لضمان حفظ وتعزيز هدف الاستخدام الأمثل لموارد مصائد الأسماك الواقعة داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة وخارجها. ونحن نرى أن المؤتمر الاستعراضي المستأنف الذي سيعقد العام القادم، أداة هامة لتحسين التنفيذ الفعال للاتفاق. ونتطلع أيضا إلى استعراض التدابير الرامية إلى معالجة صيد الأسماك في قاع البحار، بما في ذلك حلقة العمل المفيدة المقرر عقدها العام القادم.

وقد أحطنا علما بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. ونود أن نشدد على أهمية ضمان قدرة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على أداء المهام المكلفة بها بشكل صحيح خلال فترة السنتين المقبلة. وفي نفس الوقت، نود أن نشدد على أن التقديرات المقدمة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ لا تصدر حكما مسبقا على تقديم الأمين العام للميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة، أو على نظر هاتين الهيئتين في هذه المقترحات خلال هذا الشهر. ولذلك ينبغي ألا ينظر إلى هذه التقديرات على أنها قد حظيت بتأييد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء اليوم.

وأخيرا، يود الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الإعراب عن امتنانهم للأمانة العامة وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على العمل المنجز خلال العام، بما في ذلك إعداد التقرير السنوي عن المحيطات وقانون البحار، باعتباره تجميع قيّم لآخر التطورات. ونحن نلاحظ العدد المتزايد للطلبات الموجهة إلى الشعبة من أجل إنجاز نواتج إضافية وخدمة الاجتماعات في القرار ٢٩٢/٦٩ وفيما يتعلق بالدعم المقرر أن تقدمه الشعبة بوصفها أمانة العملية المنتظمة خلال دورتها الثانية. ونؤكد مجددا أهمية ضمان قدرة الشعبة على أداء المهام المنوطة بها بشكل صحيح.

السيد أوتو (بالاو) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ، وهي ١٢ دولة عضو في الأمم المتحدة: بابوا غينيا الجديدة وتوفالو وتونغا وجزر سليمان وجزر مارشال وساموا وفانواتو وفيجي وكيريباس وناورو وولايات ميكرونيزيا الموحدة وبلدي، بالاو. وإذ أقوم بذلك، أود أن أعرب عن تأييد البيان الذي سيدلى به بالنيابة عن بابوا غينيا الجديدة المستقلة بوصفها رئيس منتدى جزر المحيط الهادئ.

ونود أن نشكر السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا على قيادتهما المقتدرة في إدارة هذه المفاوضات وتكللها بالنجاح، ويسرنا أن نؤيد اعتماد مشروعي القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار، ومصائد الأسماك المستدامة. كما نود أن نشيد إشادة خاصة بالسيدة ريفيل، بالنظر إلى سنوات الخدمة التي قضتها في مجال استدامة مصائد الأسماك، بصفتها المنسقة المعنية بمشروع قرار يكتسي أهمية بالغة بالنسبة لنا ونتمنى لها التوفيق في مساعيها المقبلة. ومن نفس المنطلق، نتطلع إلى استمرار النرويج بالعمل الجيد بشأن استدامة مصائد الأسماك في السنوات المقبلة.

وتعلق الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ أهمية بالغة على هذا البند من جدول الأعمال والقرارين السنويين المرتبطين به. بالإضافة إلى مشروعي القرارين المذكورين أعلاه، نلاحظ كذلك أن اللجنة الثانية قد اعتمدت بالفعل مشروع القرار (A/C.2/70/L.3/Rev.1) من أجل عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة. ونحن نتطلع إلى اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار هذا في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الأيام المقبلة.

ونحن نعتبر أن المحيطات هي شريان الحياة بالنسبة لاقتصاداتنا ومجتمعاتنا. ولذلك فإننا نعي تماما الآثار السلبية المتزايدة على سلامتها، والتي تُعزى إلى النشاط البشري. الإفراط في صيد الأسماك، فضلا عن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم؛ والتلوث البحري، بما في ذلك بسبب اللدائن الدقيقة؛ وتدمير الموائل البحرية والمخاطر الأخرى التي تهدد التنوع البيولوجي البحري؛ والآثار الناجمة عن تغير المناخ من قبيل تحمض المحيطات، هي من بين عدد من التهديدات الخطيرة على سلامة محيطاتنا المشتركة وقدرتها على التكيف. وتلك الآثار الخطيرة والمتفاقمة ليست مجرد تهديدات لمحيطنا، بل تشكل تحديا خطيرا للتنمية المستدامة. إن المحيطات والبحار السليمة والمنتجة والقادرة على التكيف لها أهميةٌ بالغة، في جملة أمور، من أجل القضاء على الفقر، والحصول على أغذية كافية ومأمونة ومغذية، والتنمية الاقتصادية، والخدمات الأساسية للنظام الإيكولوجي.

وقد كانت الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ في طليعة أولئك الداعين إلى إدراج هدف قائم بذاته مخصص لحفظ المحيطات والبحار واستخدامها على نحو مستدام ضمن أهداف التنمية المستدامة. ونرحب بإدراج الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) ونتطلع إلى البدء بالعمل الأساسي المتمثل في التنفيذ من أجل تلبية الأهداف المتعلقة بحماية النظم الإيكولوجية البحرية، ومعالجة تحمّض المحيطات، ووضع حدٍ لصيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وزيادة استحقاقات الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، في جملة أمور. وفي هذا الصدد، نرحب بمتابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة الأول لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي سيُعقد في فيجي من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، لضمان سلامة تنفيذ الهدف ١٤ بإشراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

إن موضوع اجتماع عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار لهذا العام تحت عنوان ”المحيطات والتنمية المستدامة: التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، البيئي والاجتماعي والاقتصادي“، قد شدد على الاعتراف بأهمية المحيطات في التنمية المستدامة. ونرحب بالتقرير الذي أعده الرئيسان المشاركان عن عملها (A/70/78)، ومكانه ضمن القرار الجامع لهذا العام.

ولسنا وحدنا في الرد بقلق عميق على التقارير الأخيرة بأن التنوع البيولوجي البحري قد شهد تراجعا كبيرا خلال السنوات الأربعين الماضية، مع انخفاض أعداد الفقاريات البحرية بمعدل ٤٩ في المائة، وبعضها بمعدل يقرب من ٧٥ في المائة. وبالنظر إلى الدور الحاسم الذي تؤديه المحيطات وسلامة المحيطات في مجتمعاتنا وفي التنمية، فإن هذه الأنباء هي في الواقع أنباء صارخة، لا سيما عندما تقترن مع الآثار الضارة المتزايدة لتغير المناخ وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون على المحيطات والبحار. وتضفي التقارير العلمية الطابع الملح على العمل الذي ستضطلع به اللجنة التحضيرية لوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ونحن نتطلع

إلى الاجتماعات الأولى في أوائل العام المقبل، وإلى إحراز تقدم ملموس بشأن جميع العناصر المجموعة في اللجنة التحضيرية.

وما زلنا نقر بإسهام السلطة الدولية لقاع البحار في موصلة بناء القدرات التي تستهدف البلدان النامية، ونتطلع إلى إحراز المزيد من التقدم في وضع مجموعة شاملة من القواعد التي تنظم التعدين في قاع البحار لكفالة الفعالية في حماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة في المنطقة.

تكلمنا في مناسبات عديدة عن مدى أهمية عمل السلطة الدولية لقاع البحار بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ، إذ أن المناطق الاقتصادية الخالصة لدينا تصل مساحتها إلى أكثر من ٣٠ مليون كيلومتر وهي ملاصقة مباشرة لمنطقة كلاريون – كليبرتون المربحة.

نقر أيضا بالمساهمات الهامة التي تقدمها لجنة حدود الجرف القاري، وفي العام الماضي قدمت العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ معلومات إلى هذه الهيئة. ومنا هنا نرحب بتلك الخطوات التي اتخذت لكفالة تمكين الدول النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، من المشاركة بشكل كامل في مداولات اللجان الفرعية بشأن التطبيقات الخاصة بها.

سيكون مشروع قرار هذا العام المتعلق بمصائد الأسماك (A/70/L.19) أداة حاسمة في تحقيق الهدف ١٤-٤ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ لوضع نهاية فعّالة للإفراط في الصيد؛ والصيد غير المشروع وغير المنظم؛ وممارسات الصيد المدمرة. ولا يمكن المبالغة في أهمية وجود مصائد أسماك صحية لاقتصاداتنا وسُبل كسب العيش لدينا، فالمحيط الهادئ ما برح يمثل موقع قيادة عالمي في الاستثمار في إدارة مصائد الأسماك، وأنشطة الرصد والتحكم والمراقبة. على الرغم من أن هذا العمل لا يجري في فراغ، يسرنا أن مشروع القرار هذا العام يتضمن نصا قويا بشأن الحاجة إلى توفير بيانات دقيقة وكاملة وموثوق منها لدعم تقييم الأرصدة السمكية علميا واعتماد نُهُج تراعي النظام الإيكولوجي في إدارة مصائد الأسماك. إن مشروع القرار هذا العام يمثل أيضا خطوات واسعة نحو الاعتراف بالحاجة إلى النقاط المرجعية المستهدفة في إدارة الأرصدة السمكية التي سوف تساعد على التمكين من الاستغلال المستدام الطويل الأجل لهذه الأرصدة.

ويسرنا أيضا أن مشروع القرار بشأن مصائد الأسماك الذي نحن بصدد اعتماده يتضمن نصا هاما يتعلق بالالتزام بضمان ألا يتم نقل عبء غير متناسب من أعمال الحفظ إلى الدول النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ بشكل عام.

أود أن أختتم كلمتي بالإعراب عن التقدير للشركاء الذين قدموا الدعم لبلداننا في هذا المجال الهام جدا. ونود أن نذكر على وجه الخصوص، أستراليا ونيوزيلندا، من خلال شراكاتهما التقليدية، سواء هنا في نيويورك أو في المنطقة، فيما يتعلق بمصالحنا المشتركة في المحيطات ومصائد الأسماك. كذلك نتقدم بالشكر للسويد على التزامها بالشراكة مع فيجي لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني بالمحيطات في فيجي. ونود أيضا أن ننوه بشراكة إيطاليا مع الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ بشأن تدشين زمالة المحيطات والبحار لعام ٢٠١٦ من خلال آلية اللجنة المشتركة هنا في نيويورك. وأخيراً، نود أن نشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملها الكاد ودعمها، لا سيما فيما يتعلق ببناء القدرات ودعمها التقني وإسداء المشورة القانونية.

السيد كاتوتا (زامبيا) (تكلم بالإنكليزية): أرحب بإتاحة الفرصة لي للإدلاء بهذا البيان نيابة عن مجموعة البلدان النامية غير الساحلية. نحيط علما بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/70/74 المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، ونسلم بأن المحيطات توفر مجموعة واسعة من الخدمات للمجتمع البشري، وتؤدي دوراً حاسما في كل بعد من أبعاد التنمية

المستدامة، أما مباشرة أو من خلال الآثار المترتبة على الخدمات في قطاعات أخرى.

إن التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة في البلدان النامية غير الساحلية يعرقلها افتقارنا إلى منفذ بري مباشر إلى البحار، والبعد والعزلة عن الأسواق العالمية، وارتفاع تكاليف النقل. ونقدر أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تسلم على وجه التحديد ببعض من هذه العوامل، وبالاحتياجات الخاصة لبلداننا. أود أن أبرز بعض الأحكام التي تنص عليها الاتفاقية. تعترف الاتفاقية في ديباجتها بضرورة مراعاة مصالح واحتياجات الجنس البشري ككل، وعلى وجه الخصوص، مصالح واحتياجات البلدان النامية غير الساحلية والمتعلقة بحقها في الوصول إلى البحار ومنها، وحرية المرور العابر، فضلا عن حقها في استكشاف الموارد في المنطقة الاقتصادية الخالصة في الدول الساحلية، ومنح جنسيتها للسفن. تنص الاتفاقية في المادة ١٢٥ على أن:

”يكون للدول غير الساحلية الحق في الوصول إلى البحر ومنه لغرض ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذه الاتفاقية [وأن] تتمتع الدول غير الساحلية بحرية العبور من خلال أراضي دول العبور بجميع وسائل النقل“.

تنص المادة ٨٧ على أن أعالي البحار مفتوحة لجميع الدول، ساحلية كانت أم غير ساحلية. وتنص المادة ١٤٨ على مشاركة الدول النامية، بما في ذلك البلدان النامية غير الساحلية في الأنشطة التي تتم في المنطقة، أي قاع البحار خارج الولاية الوطنية.

أصبح حاليا أكثر من نصف البلدان النامية غير الساحلية الـ ٣٢ أطرافا في اتفاقية قانون البحار، مما يشكل تقريبا ١٠ في المائة من عضوية السلطة الدولية لقاع البحار. ونود أن نؤكد من جديد حقوقنا والأحكام الواردة في تلك الاتفاقية وإعلان قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها، خارج حدود الولاية الوطنية، فضلا عن مواردها، تراثا مشتركا للبشرية ولأغراض استكشافها واستغلالها لصالح الجنس البشري ككل، بغض النظر عن الموقع الجغرافي للدول.

في حين أن موقعنا الجغرافي غير الساحلي، والعزلة الجغرافية، وبعدنا عن الأسواق العالمية كلها تشكل تحديات أساسية بالنسبة لدينا، فهي ليست بأي حال من الأحوال التحديات الوحيدة التي تواجهنا. ويدعو برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤، المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية والمعقود بفيينا، في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي، إلى التحول الاقتصادي الهيكلي، وتنمية القدرات وبناء القدرات. ونحن واثقون من أن المجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الدولية، سيدعم البلدان النامية غير الساحلية في تنفيذ هذه الخطة الإنمائية الهامة.

أود أن أبرز بإيجاز المجالات ذات الاهتمام الخاص للبلدان النامية غير الساحلية فيما يتعلق بالمداولات الهامة اليوم. بينما أكدت مجددا البلدان النامية غير الساحلية أهمية الاتفاقية، لم يصادق عليها سوى ما يزيد قليلاً على نصف بلداننا. هناك عدد من العوامل يمكن أن تفسر هذه الحالة، من بينها، الصعوبات التي تواجهها بلداننا وقدرتها على الاضطلاع بهذه العملية الهامة الخاصة بها. ولهذا السبب ندعو السلطة الدولية لقاع البحار وغيرها من أصحاب المصالح إلى مساعدة بلداننا في عمليات الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فضلا عن المساعدة التقنية الأخرى، لكي نتمكن من التصديق على الاتفاقية وتنفيذها بفعالية والاستفادة من أحكامها.

أود أيضا أن أبرز الاحتياجات الراهنة عندما يتعلق الأمر بمشاركة البلدان النامية غير الساحلية في البحوث البحرية. كما تنص الاتفاقية بشكل واضح لا لبس فيه، فإن لجميع الدول،

بغض النظر عن موقعها الجغرافي، الحق في إجراء البحوث البحرية العلمية، رهنا بمراعاة حقوق وواجبات الدول الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية. تنص الاتفاقية على وجه التحديد على مشاركة البلدان غير الساحلية والدول المتضررة جغرافيا في البحوث البحرية العلمية التي تجري في المياه الساحلية للدول المجاورة. وتنص الاتفاقية أيضا على أن لجميع الدول، بغض النظر عن موقعها الجغرافي وللمنظمات الدولية المختصة، الحق في إجراء البحوث العلمية البحرية في عمود الماء خارج حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة.

بالرغم من هذا الحكم، أود أن أبرز عجز البلدان النامية غير الساحلية عن القيام لوحدها بالبحوث البحرية المكلفة، وعدم مشاركتها في بعض مشاريع في البحوث العلمية البحرية التي تضطلع بها البلدان الساحلية المجاورة. لهذا السبب ندعو المجتمع العلمي البحري إلى تعزيز دعمه لأقل البلدان نمواً وإشراكها في أنشطته.

نشيد بجهود المحكمة الدولية لقانون البحار على تنظيم حلقات عمل إقليمية لتزويد ممثلي الدول بمعلومات عن الولاية القضائية للمحكمة والقواعد الإجرائية الواجبة التطبيق في القضايا المعروضة عليها. ونقدر أيضا أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، ونحض الشعبة على تشجيع ودعم مشاركة أكبر عدد من البلدان في أنشطة بناء القدرات والمشاركة في اجتماعاتها السنوية.

نود أن نكرر ضرورة النظر في التحديات الخاصة التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية في الوصول إلى الموارد المشتركة في بحارنا والاستفادة منها. لهذا السبب نكرر مرة أخرى بأنه لا يمكن للبلدان النامية غير الساحلية التغلب على عزلتها في العمليات المتعددة الأطراف، بما في ذلك الأنشطة المتصلة باتفاقية قانون البحار، إلا من خلال التضامن مع البلدان النامية غير الساحلية وتقديم الدعم لها.

ونقر أيضا بالعمل الهام الذي قامت به لجنة حدود الجرف القاري، وبخاصة تعيين الحدود الخارجية للجرف القاري على بعد مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي. ونحض اللجنة على ضمان الحفاظ على جميع المصالح الثابتة للبلدان النامية غير الساحلية في الاتفاقية و/أو تعزيز تلك المصالح. ومن بين العناصر الرئيسية، ومن بينها حقنا في الوصول إلى البحر ومنه وحرية المرور العابر، وحقوقنا الثابتة المتعلقة بالمنطقة الاقتصادية الخالصة للدول الساحلية.

السيدة بيرد (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم البلدان الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ الممثلة في الأمم المتحدة، وهي: بابوا غينيا الجديدة وبالاو وتوفالو وتونغا وجزر سليمان وجزر مارشال وساموا وفانواتو، وفيجي، وكيريباس وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وناورو ونيوزيلندا، وبلدي، أستراليا.

إن البلدان الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ تتكون من الدول التي تقع في المحيطات الواسعة. من الجدير بالذكر أن مساحة المحيط لدينا تبلغ مجتمعة حوالي ٤٠ مليون كيلومتر مربع، وهي مؤلفة من المحيط والجزر، أي أكبر من مساحة اليابسة في الصين، وكندا، والولايات المتحدة، والهند وأستراليا مجتمعة. كذلك فإن حياة شعبنا وثقافاته وهوياته ترتبط ارتباطاً وثيقا بالمحيطات. وإن كسب قوتنا استدام لعدة قرون إلى حد كبير من خلال موارد المحيطات. وبالنسبة لنا، فإن المحيط هو موطننا ومستقبلنا.

لهذا السبب تميز منتدى جزر المحيط الهادئ بوصفه منتدى إقليميا بقيادة عالمية في الحفاظ على البيئة البحرية وإدارتها، وابتداء من إدارتنا التقليدية على أساس المنطقة البحرية وتنفيذ الحماية للمناطق البحرية إلى الحلول المبتكرة والطموحة، من قبيل الخطط التي توضع لسفن الصيد للتجارة اليومية للمحافظة

على مصائد الأسماك والتنمية المستدامة. حتى الآن رغم الجهود الهائلة والطموحات، سيذهب عملنا سدى من دون شراكات حقيقية ودائمة مع المجتمع الدولي.

إن عمل منتدى جزر المحيط الهادئ المتعلق بالمحيطات والذي تعززه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ويعضده إطار مجال المحيط الهادئ الذي يتناول القضايا لدينا المتعلقة بالصحة، والإنتاجية والمرونة في المحيط الهادئ. وللتنسيق والتوجيه والدفع قدما بتلك الخطة في منطقتنا، قمنا بتعيين مفوض لمناطق المحيط الهادئ، الذي تولى بنجاح التوجيه والقيادة لتدشين اجتماع تحالف البلدان الواقعة في المحيط الهادئ الذي انعقد في تموز/يوليه عام ٢٠١٥ في سوفا، وقد تطرق ذلك الاجتماع إلى القضايا ذات الصلة، بما في ذلك التطورات الناشئة فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

في أيلول/سبتمبر، اعتمد قادة بلدان منطقة المحيط الهادئ في اجتماع منتدى جزر المحيط الهادئ السادسة والأربعين المعقود في بابوا غينيا الجديدة خارطة طريق لمصائد الأسماك المستدامة في منطقة المحيط الهادئ، وانصب التركيز الرئيسي فيه على المحيطات ومصائد الأسماك. تمثل خارطة الطريق إنجازا هاما ومعلما بالنسبة لنا كمنطقة، وأكدت أيضا الالتزام الجماعي القاطع لبلدان منطقة المحيط الهادئ بالحفاظ على المحيطات واستدامتها. وتوضح خارطة الطريق النتائج المتأتية من المنطقة وتسعى من خلال مصائد الأسماك المستدامة، واستراتيجيات محددة إلى تحقيق تلك النتائج، بما في ذلك تعزيز نُهج الإدارة المستندة إلى الحقوق، واعتماد نقاط مرجعية هادفة واستراتيجيات مجدية، والاستفادة من فرص التنمية الإضافية للدول الجزرية الصغيرة النامية، وتعزيز الإدارة المجتمعية وزيادة فرص العمل ومساهمة مصايد الأسماك في الأمن الغذائي، وتوفير التغذية وسبل كسب العيش. أكد قادتنا مرة أخرى الأهمية المركزية لزيادة العوائد الاقتصادية، وضمان الإدارة المستدامة لمصايد الأسماك، بما في ذلك التحول في نهاية المطاف إلى النظم القائمة على الصيد. وتم الاعتراف أيضا بأن نظام الإدارة القائم على أساس الجهد الحالي أسفر عن عوائد اقتصادية كبيرة للأطراف في اتفاق ناورو.

لهذا السبب تابع أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ عددا من المقترحات النصية في مشروع قرار هذا العام بشأن مصائد الأسماك المستدامة (A/70/L.19). وقد سرنا أنه، على أساس مقترحاتنا، أدخلت بعض التحسينات الفنية الرئيسية على مشروع القرار. وتم التركيز بشكل خاص وعلى نحو أوضح على الحاجة إلى النقاط المرجعية الهادفة في إدارة مصائد الأسماك؛ والحاجة إلى تحسين عملية إبلاغ البيانات إلى المنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك والتضييق على الإبلاغ غير المكتمل، مما يجعل القرارات الإدارية داخل المنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك أمرا صعباً؛ والحاجة إلى إدارة لمصائد الأسماك تراعي الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، وتضمن أن لا يُلقى عبء غير متناسب لأعمال الحفظ على كاهل الدول الجزرية الصغيرة النامية.

مع ذلك، شعرنا بخيبة أمل لأن الاعتراف بخارطة الطريق لمصائد الأسماك المستدامة في منطقة المحيط الهادئ لم يدرج في مشروع القرار. إذ أن خارطة الطريق تمثل رؤية مشتركة للمنطقة في إدارة المحيطات الرئيسية وإدارة وحفظ الموارد البحرية، مبادرات إقليمية أخرى طُرحت من قبلها، كان ينبغي أن تكون متضمنة في مشروع القرار. وكان من شأن الاعتراف بخارطة الطريق أن يمثل خطوة هامة في سعينا لعوائد عادلة ومنصفة من المحيطات والموارد البحرية، وهي للأسف لا تزال غير كافية.

نحن الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ إذ نتطلع قدما إلى عام ٢٠١٦، نرحب بالقرار الذي اتخذته الجمعية

العامة لوضع صك دولي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستعماله المستدام خارج حدود الولاية الوطنية، وإنشاء لجنة تحضيرية لتقديم توصيات بشأن وضع عناصر نص مشروع هذا الصك في نهاية عام ٢٠١٧. ونلاحظ أن قادة بلدان منتدى جزر المحيط الهادئ أعربوا عن تأييدهم الشديد لبدء تلك المفاوضات. إن المنطقة ملتزمة بتحقيق تقدم ملموس حيال هذه المسألة. ويسرنا أن أحد الأعضاء في المنتدى – ناورو – ستعمل في مكتب اللجنة التحضيرية.

نحن أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ بوصفنا القَيمين على رقعة شاسعة من المحيطات والبحار، تصدرنا الجهود لاعتماد الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة بشأن حفظ المحيطات والبحار ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، وذلك من أجل التنمية المستدامة التي تشكل الآن جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) التي اعتمدها قادة العالم في أيلول/سبتمبر.

إن ذلك يمثل إنجازا واعترافا كبيرين من جانب المجتمع الدولي بالأهمية الأساسية للمحيطات بالنسبة للتنمية المستدامة على الصعيد العالمي، واعترافا لم يرد في الأهداف الإنمائية للألفية. إننا نحث جميع الدول على الالتزام بالتنفيذ الكامل والفعال للهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال دعم إجراء عملية فعالة لمتابعة الأهداف والغايات واستعراضها. ونحن ملتزمون بالقيام بدورنا.

لقد قادتنا علاقتنا القوية مع المحيطات والبحار أيضا إلى المشاركة في تقديم ودعم المبادرة المشتركة لفيجي والسويد بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة خلال شهر حزيران/يونيه ٢٠١٧ في سوفا، بشأن تنفيذ الهدف ١٤، مما يشكل إسهاما هاما في بناء الزخم السياسي، ودعم تنفيذ الهدف ١٤ الذي يجمع بين جميع أصحاب المصلحة. ويعزز هذا الالتزام نفسه دعمنا القوي للمناطق البحرية المحمية.

وتستمر منطقة المحيط الهادئ قيادتها لإدارة المحيطات، ونحن فخورون باستمرار وجود محميات بحرية هامة، أعلن عنها في منطقتنا، بما في ذلك محمية جديدة مساحتها ٦٢٠،٠٠٠ كيلومتر مربع، تحيط بجزر كرمديك في جنوب غرب المحيط الهادئ، أعلن عنها رئيس وزراء نيوزيلندا خلال المناقشة العامة للجمعية العامة (انظر A/70/PV.23).

السيد راتراي (جامايكا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية.

تواصل الجماعة الكاريبية إيلاء أهمية كبيرة لمشاركتنا في المناقشة السنوية في الجلسة العامة للجمعية العامة، بشأن البنود المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، ومصائد الأسماك المستدامة. وفي هذا الصدد، فإننا نقدر الأمين العام ونشكره على تقريره السنوي بشأن التطورات الأخيرة والجارية المتعلقة بشؤون المحيطات، وقانون البحار (A/70/74).

ونود أن ننوه بالإسهام الهام الذي لا تزال شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار تقدمه في مجال في رصد التطورات في هذا المجال. وتثني الجماعة الكاريبية أيضا على الشعبة على مساعدتها ذات الجودة العالية التي تقدمها للدول الأعضاء فيما يخص تنفيذ أحكام الاتفاقية وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وفي الوقت نفسه، نحيط علما بالزيادة الكبيرة في أنشطة الشعبة، وما يترتب عن ذلك من الحاجة إلى موارد إضافية لضمان اضطلاعها بمسؤولياتها بفعالية. وفي هذا الصدد، نرحب بالأحكام الواردة في مشروع القرار الأول الجامع (A/70/L.22) لمعالجة هذه المسألة، ونحث على موافقة اللجنة الخامسة على تخصيص موارد إضافية. ونغتنم هذه الفرصة لنشكر منسقي مشروعي القرارين، السفير إدن تشارلز ممثل

ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا، على التوالي، على إدارتهما المقتدرة للمشاورات غير الرسمية.

لقد كان عام ٢٠١٥ عاما حاسما في الشؤون العالمية، حيث شهد صياغة قادة العالم لخطة عالمية أكثر شمولا وعالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، تشكل المحيطات جزءا لا يتجزأ منها. في الواقع، كما أكد ذلك جدول أعمال القرن ٢١، وأعادت التأكيد عليه مجددا الوثيقة الختامية المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق)، فإنه لا يمكننا الحديث عن التنمية المستدامة بدون الاعتراف بأن البيئة البحرية تشكل عنصرا أساسيا من نظام دعم الحياة في الكرة الأرضية. إن دول الجماعة التي تسترشد بمسار ساموا، تدرك للغاية أيضا ارتباط المحيطات والبحار، جنبا إلى جنب مع المناطق الساحلية، ارتباطا وثيقا بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

وترحب دول الجماعة تماما باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ٧٠/١) والالتزام الأساسي الوارد فيها، بالحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام، من أجل تحقيق التنمية المستدامة، على النحو المبين في الهدف ١٤. ولدى المجتمع الدولي هدف واضح و ١٠ غايات مرتبطة به لضمان الحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار للأجيال الحالية والمستقبلية. ويجب علينا التحرك الآن بسرعة نحو التنفيذ.

ومن ثم، تعد المتابعة والاستعراض القويين أمرين مهمين. وترى الجماعة ضرورة أن تقوم الجمعية العامة بدور في مجال مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ الهدف ١٤. وبناء على ذلك، نرى أهمية مناقشة هذا الموضوع في الوقت المناسب في نطاق العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وفي هذا الصدد، فإننا نلاحظ أن العملية التشاورية شكلت تقليديا المنتدى لتسهيل الاستعراض السنوي الذي تجريه الجمعية العامة للتطورات في شؤون المحيطات.

تشارك الجماعة في مناقشة هذا العام على خلفية الجهود العالمية المبذولة في باريس خلال الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، لمعالجة آثار تغير المناخ، بما في ذلك التهديدات التي لا تعد ولا تحصى للبيئة البحرية والتنوع البيولوجي البحري. وبوصف دول الجماعة دولا نامية جزرية صغيرة ودولاً ساحلية منخفضة، معرضة بصفة خاصة للآثار الضارة لتغير المناخ وتحمض المحيطات. وبالتالي، فإننا نتوقع أن تتمخض عن مؤتمر باريس نتائج طموحة.

للذلك قد كان هذا العام أيضا عاما حاسما للعمل في مجال إدارة المحيطات، مع اتخاذ الجمعية العامة قرارا تاريخيا في ١٩ حزيران/يونيه، بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن مسألة الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية. إن هذا القرار، المنصوص عليه في القرار ٦٩/٢٩٢، هو قرار توليه دول الجماعة أولوية عالية. وانضممنا على مدى العقد الماضي، إلى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، والمجتمع المدني للدعوة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الفقدان غير المسبوق للتنوع البيولوجي البحري، وكذلك لمعالجة الثغرات الواضحة في إدارة المحيطات، لا سيما عدم الاستفادة من فوائد الموارد الوراثية البحرية للبلدان النامية وتقاسمها.

وتتطلع دول الجماعة إلى المشاركة بنشاط في العملية التحضيرية التي مدتها عامان بموجب القرار ٦٩/٢٩٢ لصياغة عناصر ترتيب جديد. وفي هذا السياق، فإننا نرحب بالتعيين المبكر لرئيس العملية التحضيرية، السفير إدن تشارلز ممثل

ترينيداد وتوباغو، الذي نتوقع تحقيق نتائج ناجحة تفضي إلى مؤتمر التفاوض، في ظل رئاسته المقتدرة.

وكدول أطراف في الاتفاقية، فإننا نسعى إلى دعم أحد الالتزامات الأساسية الواردة فيها والمتمثلة في: حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. ولذلك، فإننا نرحب بالانتهاء من أول تقييم عالمي متكامل لحالة البيئة البحرية، يتمثل في تقييم عالم المحيطات. إن الانتهاء من التقييم تم في الوقت المناسب، نظرا للدور الداعم الذي يمكن أن يؤديه في مجال تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. والواقع أن موافقة الجمعية العامة على خلاصته، سيتيح فهما أفضل لحالة البيئة البحرية، وبالتالي تمكين الدول من اتخاذ قرارات واعية في اتجاه تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية لحفظ الموارد المحيطات والبحار واستكشافها واستخدامها بشكل مستدام، في محاولة للحفاظ على هذه الموارد للأجيال القادمة. وتهنئ الجماعة فريق الخبراء، ومجموعة الخبراء والأمانة والمكتب، تحت الرئاسة القديرة للدولتين الرئيستين الأرجنتين والبرتغال، على الانتهاء بنجاح من عملية التقييم. ومن دواعي سرور الجماعة تعيين خبراء للمشاركة في هذه العملية الهامة، ونتوقع القيام بإسهام مماثل خلال الدورة الثانية.

وتؤيد الجماعة الكاريبية إطلاق الدورة الثانية من العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية. وفي سياق القيام بذلك، فإننا نشدد على الحاجة إلى أن نأخذ في الحسبان الدروس المستفادة من الدورة الأولى، ولا سيما ضرورة معالجة القضية الهامة المتمثلة في ندرة الموارد ومخصصات الميزانية. وعلاوة على ذلك، وبينما نمضي قدماً، نود أن نسلط الضوء على أن الدول الجزرية الصغيرة النامية لا تزال تحتاج إلى المساعدة في تعزيز القدرات اللازمة لإجراء تقييمات وطنية من خلال نقل المعارف أو غيرها من الآليات المناسبة.

وخلال العام المنقضي، واصلت المؤسسات الثلاث المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تغطية مجالات جديدة لدى اضطلاعها بالولايات المنوطة بها. وفيما يتعلق بالسلطة الدولية لقاع البحار، تعرب الجماعة الكاريبية عن سرورها بالجهود التي تبذلها السلطة في الوفاء بالتزاماتها بموجب الجزء الحادي عشر من الاتفاقية. وترحب الجماعة بالنتائج الناجحة للدورة الحادية والعشرين للسلطة، والتي تُوجت باعتماد الإجراءات والمعايير المتعلقة بتمديد خطط العمل الموافق عليها للاستكشاف، وباتخاذ مقرر يلزم الدول، وفقا لالتزاماتها، بأن تؤكد للأمين العام للسلطة استمرارها في التزكية طوال فترة تمديد خطط عملها. إن العمل الجاري بشأن وضع إطار تنظيمي لاستغلال المعادن في قاع البحار العميقة في المنطقة يمثل مسألة ذات أهمية، ولذلك نرحب بقائمة النواتج المتوخاة ذات الأولوية التي اعتمدت في الدورة الحادية والعشرين.

ويسر دول الجماعة الكاريبية أن أعمال السلطة لا تزال تمضي بجدية، مع الموافقة على ٢٧ خطة عمل لاستكشاف الموارد المعدنية البحرية في المنطقة وعقود مدتها ١٥ عاماً لاستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات والكبريتيدات المتعددة الفلزات والقشور الغنية بالكوبالت. وترحب الجماعة أيضاً بالجهود التي تبذلها السلطة لإنفاذ المادة ١٣٦ من الاتفاقية المتعلقة بترسيخ مبدأ التراث المشترك للبشرية. ولذلك، نثني على السلطة لجهودها المبذولة لأجل بناء القدرات في البلدان النامية من خلال صندوق التبرعات الاستئماني وصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة ومن خلال برنامج التدريب الداخلي الذي أضفي عليه الطابع الرسمي في الآونة الأخيرة.

كما نثني على المحكمة الدولية لقانون البحار على عملها المثير للإعجاب، ونرحب بزيادة أنشطتها، سواء من حيث حجم القضايا أو عدد الأحكام. ويسرنا أن المحكمة ما زالت

تضطلع بدور نشط في بناء قدرات البلدان النامية من خلال برنامجها التدريبي المتعلق بتسوية المنازعات بموجب الاتفاقية.

وتغتنم الجماعة الكاريبية هذه الفرصة لتؤكد مجدداً تأييدها للعمل الذي تضطلع به لجنة حدود الجرف القاري. ويشجعنا الإسهام الهام الذي تواصل اللجنة الاضطلاع به فيما يتعلق بالطلبات المقدمة من الدول الساحلية التي تسعى إلى مد حدود الجرف القاري إلى ما يتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، وفقاً للفقرة ٨ من المادة ٧٦ من الاتفاقية.

وفيما يتعلق بزيادة عبء عمل اللجنة، نرحب بالاستراتيجيات التي اعتمدت لمعالجة عبء عملها الكبير. ونشير أيضاً إلى العمل الجاري الذي يقوم به الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة. ونرحب بالأحكام الواردة في مشروع القرار الرامي إلى إيجاد حل لمسألة حيز العمل، فضلاً عن الجهود التي تبذلها الجمعية العامة لمعالجة توفير التأمين الطبي لأعضاء اللجنة، وهو أمر بالغ الأهمية للمشاركة الفعالة للأعضاء من البلدان النامية في دورات اللجنة.

وتظلّ مسألة استدامة موارد مصائد الأسماك شاغلاً لمنطقة الجماعة الكاريبية، ونحن نعطي الأولوية للعمل الهام الذي تقوم به الآلية الإقليمية الكاريبية لمصائد الأسماك التابعة للجماعة، والذي يهدف إلى التنمية والإدارة المستدامتين لقطاع مصائد الأسماك في المنطقة دون الإقليمية. ويسهم تنفيذ سياسة الجماعة الكاريبية المشتركة لمصائد الأسماك، التي اعتمدت في العام الماضي، في هذه الجهود.

ومع ذلك، هناك قضايا لا تزال بحاجة إلى الدعم من جميع الدول. ونسجل قلقنا الشديد إزاء استمرار صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم في مياه البحر الكاريبي، الأمر الذي يهدد البقاء الاقتصادي والاجتماعي لمصائدنا السمكية ويقوّض فعالية إدارة حفظ الموارد البحرية.

وفي هذا الصدد، ترحب الجماعة الكاريبية بالفتوى الصادرة عن المحكمة الدولية لقانون البحار، عملاً بالطلب المقدم من اللجنة دون الإقليمية المعني بمصائد الأسماك في ٢ نيسان/أبريل، والتي تعزز الجهود التي تبذلها الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك لمكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم.

وفي غياب سياسة شاملة وحيدة أو نظام قانوني، ندرك قيمة وفعالية التدابير الأحادية الجانب لمنع دخول الأسماك المتأتية من هذا الصيد للأسواق المستهدفة. ونحث الدول على أن تأخذ في الاعتبار، مباشرة أو عن طريق المنظمات أو الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، الاحتياجات الخاصة للدول النامية ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية عند تطبيق هذه التدابير الأحادية الجانب. ونشجع التعاون مع الدول النامية لتعزيز قدرتها على تنفيذ تلك التدابير ولكفالة تطبيقها بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.

وترحب دول الجماعة الكاريبية بالاهتمام المعطى لمسألة الأنواع الدخيلة المُغيرة في مشروع القرار A/70/L.22، بشأن استدامة مصائد الأسماك، بالنظر إلى الآثار السلبية لسمكة الأسد المفترسة على مصائد الأسماك في البحر الكاريبي. كما نعرب عن سرورنا بشكل خاص إزاء تسليط مشروع القرار الضوء على قلقنا من التدفق الكثيف لأعشاب سرجس البحرية إلى مياه البحر الكاريبي في الآونة الأخيرة وأثره السلبي على الموارد المائية ومصائد الأسماك والسواحل والمجاري المائية والسياحة.

وتعرب دول الجماعة الكاريبية عن تقديرها للشركاء العديدين الذين أسهموا بالمساعدة التقنية والمالية في تنميتنا على مر السنين. وفي نفس الوقت، نواصل التأكيد على الحاجة إلى استمرار الدعم لبناء القدرات من أجل تحقيق الفعالية في تنفيذ الاتفاقية والصكوك المتصلة بها. وكما يسلّم تقرير الأمين العام:

”ثمة أهمية بالغة للتمويل المستمر من أجل دعم الأنشطة المتصلة بالمحيطات، بما في ذلك مبادرات بناء القدرات، دعما للتنفيذ الكامل للاتفاقية“ (A/70/74/Add.1، الفقرة ١٣٥).

وقد تم التأكيد على ذلك في إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية.

وفي الختام، يسر الجماعة الكاريبية أنه منذ اعتماد وبدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أصبحت ١٦٧ دولة أطرافاً في ذلك الصك التاريخي. والزيادة المطردة في عدد الدول الأطراف مشجعة وتشكل دليلاً على استمرار جدوى الاتفاقية وأهميتها. وتحث الجماعة الكاريبية بالتالي الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية على أن تفعل ذلك بهدف كفالة قبولها عالميا.

السيدة برويل – ميلشيور (موناكو) (تكلمت بالفرنسية): في هذا العام، يأتي النظر في هذا البند من جدول الأعمال بشأن المحيطات وقانون البحار بعد بضعة أشهر فقط من الاعتماد التاريخي في أيلول/سبتمبر لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠)، والتي تسلم بالمكانة اللائقة للمحيطات والبحار ومواردها في التنمية المستدامة. وقد أيدت إمارة موناكو تكريس أحد أهداف التنمية المستدامة تحديدا للمحيطات والبحار والموارد البحرية، وترحب بالدعم الإضافي الذي يوفره ذلك لتنفيذ العديد من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تشكل أداة مثالية للتنمية المستدامة.

إن موناكو، وكما جرت العادة، هي أحد مقدمي مشروعي القرارين بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/70/L.19)، وبشأن المحيطات وقانون البحار (A/70/L.22). وأود أن أشكر المنسّقين، السيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا، التي أدّت تلك المهمة للمرة الأخيرة والسفير إيدن تشارلز، نائب الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو.

ويعرب وفد بلدي بارتياح كبير عن ترحيبه بالاتفاق الذي تم التوصل إليه، الأمر الذي يمثل تتويجاً لأربع سنوات من العمل الشاق، والذي اقترحت موناكو خلاله تسليط الضوء بشكل واضح في مشروع القرار الجامع على التهديدات الخطيرة المُعترف بها التي تتعرض لها جميع الأنواع البحرية التي تحتل أعلى المراتب في السلسلة الغذائية، بما في ذلك على وجه الخصوص الثدييات البحرية والسلاحف البحرية والطيور البحرية.

وقد تحقق ذلك النجاح بفضل النهج البناء الذي اتخذته الوفود كافة، وخاصة تلك التي كانت لديها تحفظات أصلاً، وكذلك من خلال جهود الميسِّرَيْن من سنغافورة، ناتالي موريس – شارما ودانيال ياو، وقد أدارا المشاورات الرسمية بطريقة متوازنة وفعالة.

ونعتقد أن الحالة الهشة للأنواع المذكورة آنفاً، وهي موضع أحكام خاصة من قانون الأمم المتحدة للبحار، كانت تستحق أن تؤخذ بعين الاعتبار في مشروع القرار بنفس الطريقة التي روعيت بها الضغوط الأخرى على المحيطات ومواردها. وفي ذلك الحكم الجديد، تدعو الجمعية العامة الدول والمنظمات الدولية المختصة للتعاون والتنسيق، في امتثال تام لولاياتها وجهودها البحثية الرامية للتخفيف من آثار الحطام البحري واصطدام السفن والضجيج تحت الماء والملوثات الثابتة وأنشطة التنمية الساحلية وتسرب النفط ومعدات الصيد التي يجري التخلص منها في البحر. واستطراداً، فإن كامل سلامة النظام الإيكولوجي البحري في خطر، وبالتالي لا بد من كفالة الحفاظ على أكبر مكونات المحيطات بشكل خاص.

ووفدي يرحب بالعمل الذي قامت به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وبتقرير الأمين العام (A/70/74)،

ويتشاطر الاقتناع بأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية تعتمد على الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية للكوكب، بما في ذلك موارد البحار والمحيطات. وكل غايات الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة يجب أن تنفذ بالكامل لضمان استمرار المحيطات في تقديم الخدمات التي نعتمد عليها. وتحقيقاً لتلك الغاية، يجب أن يكون نهجنا متسقاً وجماعياً ومتكاملاً ومتعدد القطاعات لكي يتمخض عن نتائج حقيقية على الصعيد العالمي. وبالتالي، فإننا نؤيد عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة دعماً لتنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

وعلاوة على ذلك، فإن وفدي يسره أن يحيط علماً بعمل آلية الإبلاغ وتقييم حالة البيئة البحرية عالمياً، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وخصوصاً أول رصد متكامل وعالمي للبيئة البحرية. ونرحب بتنظيم يوم المحيطات، الذي أقيم في باريس في ٤ كانون الأول/ديسمبر في مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمشاركة الرفيعة المستوى فيه. فلا بد من تعزيز قدرة المحيطات في مواجهة أثر انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وتغير المناخ. كما أن الأنشطة العديدة للبرنامج المعني بمناخ المحيطات قد ساعدت على إيلاء المحيطات الاهتمام الكامل الذي تستحقه في إطار مناقشات باريس.

إن مكافحة كل الضغوط التي تخضع لها المحيطات والبحار تتخذ عدة أشكال بطبيعة الحال. فالتلوث البحري وآثار الحطام البحري واللدائن واللدائن الدقيقة مدعاة للقلق في البحر الأبيض المتوسط وجميع بحار ومحيطات هذا الكوكب. لذلك، وبناء على طلب خاص من صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني، سيحظر استخدام الأكياس المصنعة من البلاستيك في الأيام القادمة في إمارة موناكو. وعلى الصعيد الإقليمي، وفي إطار اتفاق RAMOGE لمنع ومكافحة تلوث البيئة البحرية، وبالتعاون مع فرنسا وايطاليا، تجرى دراسة بشأن استراتيجية جديدة لجمع الحطام والنفايات البحرية.

وثمة سبب آخر للقلق اجتذب اهتمام الإمارة في السنوات الأخيرة ويتمثل في تحمض المحيطات، وهي ظاهرة تؤثر على الأمن الغذائي والسياحة على السواء. وقد عقدت في الإمارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ حلقة العمل الدولية الثالثة المكرسة للتداعيات الاجتماعية – الاقتصادية لتحمض المحيطات، ويمكن الاطلاع على الاستنتاجات التي خلصت إليها على الموقع الإلكتروني لمركز موناكو العلمي ومواقع المنظمات الشريكة. كما يمكن الاطلاع على ملخص تلك النتائج في رسالة من القائم بالأعمال بالإنابة للبعثة الدائمة لموناكو لدى الأمين العام (A/69/942).

إن تدهور النظام الإيكولوجي البحري وفقدان الموائل من التحديات الخطيرة التي تؤثر على الدول الجزرية الصغيرة النامية على وجه الخصوص. وبناء القدرات يكتسي أهمية خاصة، وستواصل الإمارة دعم برنامج التوعية والتثقيف فيما يتعلق بالقانون الدولي، بما في ذلك من خلال تقديم التبرعات الطوعية لزمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ.

أخيراً، فإن الحفاظ على ١٠ في المائة من المناطق البحرية والساحلية يشكل أيضاً تحدياً يجب علينا مواجهته. وتحقيقاً لتلك الغاية، من الأهمية بمكان تحديد المناطق التي تحتاج بصورة ماسة إلى إنشاء مناطق بحرية محمية. وكما أشار صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني خلال مؤتمر محيطنا، المعقود في فالبارايسو، شيلي، في تشرين الأول/أكتوبر، تمثل المناطق البحرية المحمية حلاً مستداماً وعملياً بالنسبة للجميع، وهو ناجع إيكولوجياً ومناسب مالياً. ولا بد لنا من النهوض بنهج متكامل يرمي إلى إنشاء شبكة فعالة ومتسقة من المناطق البحرية المحمية للتخفيف من التشرذم الحالي. ولذلك، فإن وضع صك دولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ

التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، سيكون له دور في ذلك الصدد وغيره. وستقوم الإمارة بدور فعال في الأعمال التحضيرية للمؤتمر التي تبدأ في العام القادم.

السيدة دييغيس لاو (كوبا) (تكلمت بالإنكليزية): تعلق كوبا أهمية كبيرة على دور اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في صون وتعزيز السلم والنظام والتنمية المستدامة في المحيطات والبحار. وهذه الاتفاقية معلم رئيسي في تدوين القانون الدولي، وقانون البحار على وجه الخصوص، وصدقت عليها الغالبية العظمى من الدول الأعضاء. وهي تنشئ إطاراً قانونياً ملائماً ومعترفاً به عالمياً يجب أن تنفذ من خلاله جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات والبحار في العالم.

ومن الأهمية بمكان الحفاظ على سلامة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتنفيذ أحكامها ككل. وشؤون المحيطات وقانون البحار يجب أن توضع تحت إشراف الجمعية العامة لضمان قدر أكبر من الاتساق في إدارتها لصالح جميع الدول الأعضاء.

وقد بذلت كوبا، ولا تزال تبذل، جهوداً كبيرة في تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وحماية البيئة البحرية، من أجل تطبيق أحكام الاتفاقية بشكل متسق وتدريجي وفعال. وفي وقت سابق من هذا العام، على سبيل المثال، وبعد عدة أشهر من المداولات بين وفود من مختلف البلدان، بما فيها كوبا، دخلت الإجراءات التشغيلية الفنية المتعددة الأطراف في منطقة البحر الكاريبي الأوسع للاستجابة للتلوث البحري قبالة السواحل حيز التنفيذ، ويمكن الاطلاع على نصها على الموقع الإلكتروني للمركز الإقليمي للمنظمة البحرية الدولية في منطقة البحر الكاريبي.

والدولة الكوبية تملك إطاراً مؤسسياً وتشريعياً متيناً بشأن قانون البحار. وحكومة كوبا تتخذ كل التدابير التي في وسعها للتصدي بنجاح للجرائم التي ترتكب في البحر، كالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بالبشر والقرصنة.

وكوبا تؤكد مجدداً على أهمية تعزيز التعاون الدولي في مجال إدارة الموارد البحرية والحفاظ على المحيطات وتنوعها البيولوجي، وفقا لمبادئ القانون الدولي، والاحترام الواجب لاختصاص الدول ذات السيادة وسلامتها الإقليمية، وفي إدارة الموارد البحرية ضمن حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري.

ونحن نؤيد بقوة العمل الجدير بالثناء للجنة حدود الجرف القاري، ونحث جميع الدول الأعضاء على تقديم دعمها لكي تتوفر للجنة كل الموارد التي تحتاج إليها. ويجب أن تتمكن اللجنة من الاضطلاع بعملها بسرعة وفعالية، والوفاء بالمتطلبات القانونية المقررة لها.

إن الارتفاع المستمر في مستويات سطح البحر يهدد السلامة الإقليمية للعديد من الدول، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة، التي سيكون مآل بعضها أن تختفي إذا لم تتخذ التدابير الفورية. والترابط بين منظومة المحيطات وعلاقتها الوثيقة مع تغيرات المناخ الكبيرة التي تؤثر على البشرية، يلزمنا بالامتثال فوراً للالتزامات المحددة في كلا المجالين. وقد أثبتت كوبا أيضا التزامها بحماية البيئة وعلاقتها بالمحيطات والبحار.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون أن أعرب عن تقديرنا للعمل الذي قامت به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وكذلك منسقا مشروعي القرارين A/70/L.19 A/70/L.22، اللذين ننظر فيهما اليوم وسيحظيان، بطبيعة الحال، بدعم وفد بلدي.

السيد بلاساي (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يحيي ويهنئ السيد إيدن تشارلز، السفير ونائب الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو، على قيادته المقتدرة في

إجراء مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار الجامع بشأن المحيطات وقانون البحار (A/70/L.22). ونعرب عن تقديرنا أيضا للسيدة أليس ريفيل على جهودها التنسيقية المتعلقة بمشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/70/L.19).

لقد شهدنا هذا العام العديد من الإنجازات التي تحققت في مجالات المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك، والتي يشار إليها في مشاريع القرارات المعروضة اليوم على النحو الواجب. ومن المؤكد أن هذه الإنجازات ستحدد ملامح التطوير التدريجي لقانون البحار في السنوات المقبلة. واسمحوا لي أن أذكر بعضا منها.

أولاً، نرحب باعتماد القرار ٢٩٢/٦٩ بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ونرى أن الوقت قد حان لأن ينظر المجتمع الدولي في الكيفية التي يمكن بها تعزيز النظام القضائي في أعالي البحار القائم بموجب اتفاقية قانون البحار، وبخاصة من أجل حفظ الموارد البحرية واستعمالها على نحو مستدام. ونود أيضا أن نؤكد على رأينا بأن المبدأ الأساسي الذي ينطبق على تلك الموارد هو مبدأ تراث الإنسانية المشترك مع التقاسم المنصف للمنافع، كما هو الحال بالنسبة للموارد غير الحية في قاع البحار خارج حدود الولاية الوطنية وفي باطن أرضها. ونحن نقدر الفرصة المتاحة لنا من أجل المشاركة بنشاط في عمل الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وفي الواقع نتطلع إلى المشاركة بصورة بناءة في اللجنة التحضيرية التي أنشأها القرار المذكور.

والإنجاز الآخر الهام الذي تم تحقيقه هذا العام هو اعتماد القرار ١/٧٠ المتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي وضعت في نهاية المطاف هدفا قائما بذاته – الهدف ١٤ – حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها المستدام من أجل التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، تؤكد مملكة تايلند من جديد التزامها الثابت بتنفيذ الهدف ١٤ ومتابعته، ويسرها لهذا السبب أن تقدم مشروع القرار بشأن مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

وأحد الأهداف المنصوص عليها في إطار الهدف ١٤ هو وضع حد للصيد المفرط وصيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه (من هذا النوع من الصيد)، وهي مسألة عولجت أيضا بالتفصيل في الجزء الرابع مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد اقتناعنا بأن مسألة المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية، لا يمكن حلها إلا من خلال التعاون الوثيق بين الساحلية والأطراف الثالثة من دول العلم المعنية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الدول أن تكفل، وفقا للقانون الدولي، بأن لها ولاية قضائية على أنشطة مصايد الأسماك التي تضطلع بها رعاياها والسفن التي ترفع علمها في أي مكان، وأن القوانين واللوائح ذات الصلة ملتزم بها التزاما صارما مع عدم التسامح إطلاقا.

ونرحب بالفتوى الصادرة عن المحكمة الدولية لقانون البحار في القضية رقم ٢١، التي تنص على أن التزام الأطراف الثالثة من دول العلم بكفالة عدم ضلوع السفن التي ترفع علمها في صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم في المناطق الاقتصادية الخالصة للدول الأعضاء في لجنة مصائد الأسماك في المنطقة دون الإقليمية، هو التزام ببذل عناية أو عناية واجبة وليس التزاما بتحقيق نتيجة. وباستخدام كلمات المحكمة، يعني الالتزام أن

”نشر الوسائل الكافية، لممارسة أفضل الجهود الممكنة، وبذل قصارى الجهود من أجل منع السفن التي ترفع علمها من القيام بصيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم“

نحيط علما ببيان المحكمة بأن ولايتها القضائية في القضية تقتصر على المناطق الاقتصادية الخالصة للدول الأعضاء في لجنة مصائد الأسماك في المنطقة دون الإقليمية. ومع ذلك، نجد أن الجهود التي تبذلها المحكمة تؤدي إلى نتائج مفيدة لها آثار نظامية على الصعيد العالمي، وستكون بالتأكيد جزءا من التطوير التدريجي للقانون الدولي للبحار.

أما على الصعيد الوطني، وفي ضوء الحاجة الملحة إلى مكافحة هذا النوع من الصيد، فقد نقحت مملكة تايلند بصورة جوهرية سياساتها وقوانينها ولوائحها. وفي الشهر الماضي، دخل حيّز النفاذ مرسوم ملكي جديد بشأن مصائد الأسماك. وهو يقدم إصلاحا أساسيا وشاملا للإطار القانوني التايلندي الذي ينظم مصائد الأسماك. وبالإضافة إلى ذلك، وافقت حكومة تايلند الملكية على خطة عمل وطنية جديدة لمنع هذا النوع من الصّيْد وردعه والقضاء عليه. ويهدف كلا الصكين، في جملة أمور، إلى نهوض تايلند بمسؤولياتها بوصفها دولة علم ودولة ميناء ودولة ساحلية ودولة سوق. ويجري العمل أيضا على إنشاء نظام وطني جديد آلي تماما لرصد ومراقبة أنشطة مصايد الأسماك التايلندية والإشراف عليها، ونظام لتعقب منتجات مصايد الأسماك المستوردة إلى المملكة والعابرة منها والمستوردة إليها.

وتعتقد تايلند اعتقادا راسخا بأن الوقت قد حان وأصبح مناسبا كي يولي المجتمع الدولي مزيدا من الاهتمام للمحيطات والبحار ومواردها، التي اعتبرناها لعقود أمرا مسلما به. ونحن نمر الآن بمرحلة حرجة حيث ستعقد المناقشة المقبلة بشأن إبرام صك دولي جديد ملزم قانونا، وتنفيذ ومتابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وزيادة الوعي والجهود العالمية المبذولة في مكافحة هذا النوع من الصيد. ومن المهم أن نحافظ على الإرادة السياسية التي أعرب عنها زعماؤنا هذه السنة، وأن نكفل الرعاية الملائمة للمحيطات والبحار والموارد البحرية إذ نبذل جهودنا الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة للجميع.

السيدة دياي (ناورو) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعلن تأييد وفد بلدي للبيانين اللذين أدلى بهما كل من الممثل الدائم لأستراليا، السفير بيرد، بالنيابة عن منتدى جزر المحيط الهادئ، والممثل الدائم لبالاو، السفير أوتو، بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية. وعلى غرار الآخرين، نود أيضا أن نشكر السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا على قيادتهما المقتدرة في توجيه ونجاح المفاوضات على مشروعي القرارين A/70/L.19 و A/70/L.22. ونود أيضا أن نشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دعمها الثابت وحسها المهني بشأن هذه المسائل الحاسمة.

تمثل المحيطات وقانون البحار موضوعا بالغ الأهمية بالنسبة لناورو. فالدول الجزرية تعتمد اعتمادا فريدا من نوعه على المحيطات والبحار. إن الموارد البحرية والساحلية حيوية لأمننا الغذائي واقتصاداتنا وثقافاتنا.

إن الاستخدام المستدام للموارد البحرية يمثل إحدى أدواتنا الأساسية للقضاء على الفقر. ونأمل في ضمان سلامة المحيطات والاستفادة من مواردها، ليس بالنسبة لنا فحسب، ولكن أيضا للأجيال القادمة. ومن أجل القيام بذلك، سنكون بحاجة إلى إدارة مواردنا والحفاظ عليها بشكل أفضل داخل وخارج حدود ولايتنا الوطنية. ورغم أهمية المحيطات بالنسبة لنا جميعا، فإننا نعرض سلامتها واستمرار قدرتها على توفير الموارد لنا للخطر.

لقد تعهد القادة في ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٢٨٨/٦٦) بحماية المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية وإعادتها إلى سابق عهدها من حيث السلامة والإنتاجية والقدرة على الصمود، بما يتيح حفظها للأجيال الحالية والمقبلة واستخدامها على نحو مستدام. وقد اتخذنا خطوة هامة في هذا الاتجاه باعتمادنا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) والتي تتضمن، في جملة أمور، هدف التنمية المستدامة القائم بذاته المتعلق بالمحيطات والبحار. وسيكون تنفيذ الخطة حاسما لإظهار عزمنا على إحداث النقلة النوعية التي لطالما دعونا إليها، وهو أمر حاسم بالنسبة لبلدان مثل ناورو. وفي هذا الصدد، فإن قدرة المجتمع الدولي على تحقيق نتائج في مجالات مثل المحيطات سيكون أمرا حاسما. وأود أن أشيد بالمبادرة المشتركة لفيجي والسويد المتعلقة بعقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تنفيذ ومتابعة الهدف ١٤.

إننا نأمل التوصل إلى اتفاق طموح في باريس في وقت لاحق هذا الأسبوع، من شأنه مساعدتنا على التخفيف من الآثار السلبية لتغير المناخ على محيطاتنا. إن العلم واضح في أن تغير المناخ يشكل تحديا كبيرا أمام سلامة المحيطات وإنتاجيتها. ومن الواضح أيضا أن البشر تسببوا في تغييرات في النظام المناخي أدت إلى ارتفاع درجة حرارة المحيطات. ويرتفع مستوى البحار، بما لذلك من آثار مدمرة على المجتمعات المحلية الضعيفة، لا سيما مجتمعات منطقتنا.

إن المحيطات تمتص أكثر من ٧٠ في المائة من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتصبح أكثر حموضة نتيجة لذلك. كما تتدهور النُظم الإيكولوجية للمحيطات. كما أن الشعاب المرجانية، التي تُمد الأحياء البحرية بجانب كبير من أسباب الحياة، عرضة للابيضاض والموت بسبب ارتفاع درجات الحرارة. ولهذه الأسباب، تعلق ناورو أهمية كبيرة على تحقيق نتائج ناجحة في باريس.

ويأتي الصيد المفرط، بعد تغير المناخ وتحمض المحيطات، بوصفه أكبر تهديد لسلامة المحيطات. إننا نصطاد الأسماك بإفراط شديد وبأسعار نعلم أنها غير مستدامة. وهذا لا يؤثر فحسب على مصدر نعتمد عليه للمواد الغذائية، ولكنه يؤثر أيضا سلبا على النظم الإيكولوجية بأكملها. وكخطوة لمعالجة هذه المسألة بشكل أفضل، فإننا سعداء بالإحاطة علما بالنص الجديد المتعلق بتوفير بيانات كاملة ودقيقة للمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك من أجل التمكين من إدارة وحفظ الأرصدة السمكية بشكل أفضل. وفي نفس السياق، فنحن سعداء بتسليط النص الضوء على الحاجة إلى نقاط مرجعية للأهداف في إدارتنا لمصائد الأسماك. ويتعين مضاهاة النقاط المرجعية للحدود بنقاط مرجعية للأهداف، مما يتيح الاستغلال المستدام الطويل الأجل لهذه الأرصدة طبقا لأفضل سيناريو.

ويجب علينا أيضا أن نحث على بذل المزيد من الجهد لمكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وتشير التقديرات الإقليمية إلى أن العائدات المفقودة جراء صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم تتراوح من ملايين إلى أكثر من بليون دولار. وبالنسبة لاقتصادات مثل اقتصاد بلدنا، فإن هذه الأرقام مذهلة. وإذا أردنا أن نكون أوفياء لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) والالتزامات التي جرى التعهد بها للدول الجزرية الصغيرة النامية، يجب علينا أن نقوم بأكثر من ذلك بكثير للقضاء على هذا النوع من الصيد وضمان توجيه العائد منه إلى أصحاب الموارد الحقيقيين.

وبينما اعترف المجتمع الدولي منذ وقت طويل بالاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية في مصائد الأسماك، لا بد من اتخاذ خطوات ملموسة لتفعيل تلك العبارات. ويشمل ذلك ضرورة ضمان الوصول إلى مصائد الأسماك والمشاركة فيها. وإننا بحاجة أيضا إلى ضمان عمل

الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك لتنفيذ الالتزام المنصوص عليه في المادة ٢٤ (ج) من اتفاق الأرصدة السمكية من أجل مراعاة الاحتياجات الخاصة للدول النامية، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، عند اتخاذ تدابير لحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق، بما في ذلك الحاجة إلى ضمان عدم تسبب هذه التدابير في إلقاء عبء غير متناسب في مجال الحفظ على عاتق الدول النامية.

والإجراءات الدولية هامة بشكل حيوي إذا أردنا ضمان استمرار بقاء المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية ومصائد الأسماك، التي ترتبط باستراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية لدينا. وهناك حاجة متزايدة لقياس فعالية إجراءاتنا لتكييفها مع تغير المناخ وبناء قدرة مواردنا على الصمود. كما أننا بحاجة إلى خطة تنمية مراعية للمخاطر حتى يتسنى لنا تقييم المخاطر المناخية وبناء قدراتنا الوطنية والمؤسسية لتهيئة مستقبل حصين. وتكرر ناورو دعوتها لأن تكون جزءا من خطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠٣٠-١٠-٥٠ في هذا الصدد.

قبل أن أختتم، أود تناول موضوع أخير، ألا وهو، حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية. إن إنشاء نظام قانوني بشأن التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، عن طريق إبرام اتفاق للتنفيذ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أمر بالغ الأهمية لحماية أعالي البحار. ومناطق أعالي البحار ضرورية لضمان الأمن الغذائي والتنوع البيولوجي، وهي حاسمة أيضا بالنسبة لاقتصادات وسبل عيش الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك ناورو. ويسرنا التقدم الحاصل في العمل في هذا الصدد، ونتطلع إلى المشاركة بنشاط في دورة اللجنة التحضيرية التي ستبدأ خلال شهر آذار/مارس المقبل.

السيد بيدرسن (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار توفر إطارا عالميا موحدا للإدارة السلمية والمسؤولة والقابلة للتنبؤ للمحيطات والبحار. ويجب القيام بجميع الأنشطة في المحيطات في ذلك الإطار. وفي ظروف تتغير باستمرار، فإن الاتفاقية واضحة فيما يتعلق بكل من الالتزامات والحقوق. كما أنه لا غنى عن الإطار لتحقيق الاستخدام المستدام للموارد البحرية وكذلك للشحن، وحماية البيئة البحرية والتعاون والبحث العلمي البحري.

يجتمع زعماء العالم في باريس حاليا لجعل هذا العام نقطة تحول في انتقالنا إلى مجتمعات منخفضة الانبعاثات. وبينما نعترف بالآثار السلبية الحالية والمتوقعة لتغير المناخ على البيئة البحرية وعلى التنوع البيولوجي البحري، نؤكد من جديد على ضرورة التعاون الدولي لمنع المزيد من تحمض المحيطات وتعزيز صمود النُظم الإيكولوجية البحرية ودعم العلوم البحرية.

وقد اعتمدنا هذا العام خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠). وتسعى الخطة لاستكمال ما لم يتحقق بالكامل بعد، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع والمرض وعدم المساواة بين الجنسين وتوفير فرص الحصول على المياه والصرف الصحي. إن أهداف التنمية المستدامة الجديدة وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة، وتحدث توازنا بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة. وقد حان الوقت لاستكمال العمل الذي شرعنا فيه. ويجب علينا أن نضمن عدم تخلينا عن أحد.

وإذا أردنا أن نحقق الهدف ١٤، المتعلق بحفظ وضمان الاستخدام المستدام للمحيطات والبحار والموارد البحرية، فإن ذلك يستدعي تنفيذ القانون الدولي، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ومن أجل الاستفادة من إمكانات الموارد البحرية، وحماية التنوع البيولوجي البحري وتنفيذ قانون البحار، فإننا بحاجة إلى تطوير التعاون وبناء القدرات. إن

نهج النظام الإيكولوجي لمصائد الأسماك – مشروع نانسن هو برنامج إنمائي نرويجي أنشئ في عام ١٩٧٤. ويهدف إلى الحد من الفقر وتحسين الأمن الغذائي، خاصة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. ويدعم البرنامج البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تعزيز البحوث البحرية الإقليمية والوطنية، وذلك بهدف تعزيز الإدارة المستدامة للموارد البحرية الحية.

إن المعاناة البشرية والخسائر الناجمة عن الهجرة غير الآمنة عن طريق البحر تؤثر علينا جميعا. وتلك حالة معقدة تتطلب استجابة شاملة ومتعددة الجوانب. ومن المهم ألا نغفل عن الالتزام بتقديم المساعدة للأشخاص الذين يمرون بمحنة، بغض النظر عن وضعهم، والالتزام بتوفير مكان آمن لأولئك الذين يتم إنقاذهم في البحر وضرورة سرعة إنزالهم بعد عمليات الإنقاذ.

يجب على دول العلَم والميناء والدول الساحلية جميعاً أن تأخذ التزاماتها مأخذ الجد لضمان السلامة البحرية.

وما فتئت النرويج مؤيداً قوياً لاتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية متداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال. ويسرّنا هذا العام أن نتمكن من الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على الاتفاق. وثبت أن هذا صك هام لتنفيذ الأحكام الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتصلة بالأرصدة السمكية متداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال. ونقدّر تركيز الاتفاق على التنفيذ الإقليمي والكيفية التي يضمّ بها مجموعة أساسية من مبادئ الحوكمة، بما في ذلك النهج التحوطي واعتبارات النظام الإيكولوجي. إن الالتزام الوارد في الاتفاق لمساعدة البلدان النامية الأطراف على تنفيذه هي من الأولويات المهمة للنرويج ولذلك قدمنا هذا العام مساهمة إلى صندوق المساعدة بموجب الباب السابع من الاتفاق.

ونرحب باستعراض الصيد في قاع البحار المقرر عقده في عام ٢٠١٦. إن التزام الجمعية العامة بمعالجة آثار الصيد في قاع البحار القائم على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، بالإضافة إلى المتابعة من جانب المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بشأن القرارات ذات الصلة بهذه المسألة، هو مثال جيد على قدرة هذه المنظمات الإقليمية والدول على تنفيذ اتفاق الأرصدة السمكية والاضطلاع بالمسؤولية عن حماية التنوع البيولوجي.

وفي هذه المرحلة، هنالك ٨٢ دولة طرفاً في هذا الاتفاق، ونشجع المزيد من الدول على أن تنظر في أن تصبح أطرافاً فيها، بما أن كفالة أوسع مشاركة ممكنة في الاتفاق أمر أساسي لتحقيق مقاصده. ونتطلع إلى استئناف مؤتمر استعراض الاتفاق في أيار/مايو العام القادم، الذي نأمل أن نتمكن فيه من الاتفاق على مجموعة من التوصيات التي من شأنها أن تعزز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأرصدة السمكية المتعلّق بالأرصدة السمكية متداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال.

إن مكافحة الصيد المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم هو أمر حاسم الأهمية لضمان الحفاظ على الأرصدة السمكية في العالم. وقد كان هذا النوع من الصيد من المسائل الرئيسية في جدول أعمال مصائد الأسماك الدولية على مدى العقد الماضي، ويجب أن نواصل التعاون بشأنه. وتود النرويج أن تحث على وضع خطة عالمية لتوثيق الكميات المصيدة بهدف دعم التجارة في منتجات مصائد الأسماك المشروعة، ونرحب بحقيقة أن منظمة الأغذية والزراعة اضطلعت بوضع المبادئ التوجيهية والمعايير الأخرى ذات الصلة المتعلقة بخطط توثيق الكميات المصيدة. كما ترحب النرويج بعمل المنظمة الدولية

للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية المتعلقة بمصائد الأسماك. وفي عام ٢٠١٢، أنشأت الإنتربول فريقاً عاملاً معنياً بجرائم مصائد الأسماك أدى إلى عدد من الاعتقالات للأشخاص الضالعين في جرائم مصائد الأسماك في جميع أنحاء العالم، واجتمع المكتب مؤخراً بشأن جرائم مصائد الأسماك تحت رعاية منتدى المحيط الهندي المعني بالجريمة البحرية. وتدعم النرويج أيضاً العمل الذي تقوم به منظمة العمل الدولية في مكافحة العمل القسري في صناعة صيد الأسماك العالمية.

والنرويج ملتزمة بحفظ التنوع البيولوجي البحري والاستخدام المستدام له، سواء داخل أو خارج مناطق الولاية الوطنية، وترحب بمقرر الجمعية العامة لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. إن الصك الجديد، المدمج بصورة كاملة في الهيكل الراسخ المعني بقانون البحار، يمكن أن يضيف قيمة عن طريق الاعتراف الكامل بالتعاون والتنسيق واستكمالهما وتعزيزهما داخل المنظمات الدولية والإقليمية القائمة وفيما بينها. ونتطلع إلى الاجتماع الأول للجنة التحضيرية في آذار/مارس ٢٠١٦. وإننا ملتزمون بالمفاوضات ونأمل أن تجري مناقشات مثمرة سينتج عنها مشروع نص يتضمن عناصر اتفاق جديد بحلول نهاية عام ٢٠١٧.

السيد أوروثكو باريرا (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلدي أولاً أن يشكر السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا على جهودهما الدؤوبة بصفتهما المنسقَين، على التوالي، لمشروعي القرارين A/70/L.22، بشأن المحيطات وقانون البحار، و A/70/L.19، بشأن استدامة مصائد الأسماك، وعلى إدارتهما المناقشات بجدية وشفافية وبروح بنّاءة تجسّد التنوع لدى جميع الدول المشاركة فيهما.

إن كولومبيا واحدة من البلدان الخمسة التي تملك أعلى مستويات من التنوع البيولوجي البحري في العالم. وبفضل حالتها الجغرافية – البيولوجية وسواحل تطل على المحيطين الأطلسي والهادئ فهي تمتاز بامتلاك تنوّع هائل في النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية الطبيعية، والتي لا تتوقف سلامتها على الإدارة الوطنية المتناسقة والمسؤولة وحسب بل أيضاً على البلدان الأخرى المتاخمة لهذين المحيطين. إن كولومبيا، بوصفها بلداً شديد التنوع حيث تصل أراضيها بين محيطين، ملتزمة بحفظ وحماية وتنمية المحيطات على نحو مستدام من خلال تنفيذ السياسات والخطط والبرامج التي تركز على أهمية المسألة، على المستويين الوطني والعالمي. وفي هذا الصدد، كنا مشاركاً نشطاً في مناقشات العمليات الهامة المتعلقة بهذه المسائل التي وضعت في إطار الأمم المتحدة والتي تم توسيع نطاقها، لا سيما منذ اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) خلال هذه الدورة.

ولكل هذه الأسباب، تعترف كولومبيا بالمساهمة القيمة التي يمثلها مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار في تبيان التقدم المحرز في هذا المجال. ومع ذلك، فإن مشروع القرار يعتمد على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، التي ليست كولومبيا طرفاً فيها. ولهذا السبب، وكما ذكرنا مراراً وتكراراً، تود جمهورية كولومبيا أن تشير إلى أن مشروع القرار ومشاركتنا في اعتماده ينبغي ألا يُنظر إليها أو تفسّر على أنها تعني ضمنا القبول بأحكام ذلك الصك الدولي.

إن الروح البناءة التي توجّه بلدنا فيما يخص المحيطات وقانون البحار تقوم على اعتقاد راسخ بأن لكل الدول التزاماً تجاهها، على أساس أن المستقبل المستدام للعالم يعتمد إلى حد كبير عليها. وكولومبيا على استعداد للتعاون مع الدول

الأخرى في العمل على معالجة التحديات التي تواجه حماية صحة محيطاتنا. وقد أنشأنا الإطار المؤسسي للمسائل البحرية والساحلية ورؤية جديدة وشاملة حيث أصبحت البحار والسواحل ومواردها عناصر رئيسية في جهودنا الجديدة الرامية ليس إلى المساعدة على بناء دولة مستدامة وحسب، على الصعيد العالمي، ولكن أيضاً بناء بحار مستدامة عبر الوفاء بالالتزامات الدولية التي اضطلعنا بها بشأن البيئة.

السيد ماديمي (الهند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو، منسق مشروع القرار A/70/L.22. واليوم أود أن أتكلم بشأن البند الفرعي (أ) من البند ٧٩ من جدول الأعمال بشأن المحيطات وقانون البحار، وهو موضوع له أهميته وفائدته للمجتمع الدولي بأكمله.

إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بالإضافة إلى الاتفاقات ذات الصلة بها، تمثل إنجازاً كبيراً في عملية التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي. وهي تتمتع بقبول واسع، مع وجود ١٦٧ من الدول الأطراف فيها حالياً. وهي توفر الإطار القانوني لاستخدام المحيطات والبحار ومواردها بإنشاء توازن دقيق بين الحاجة إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحاجة إلى حماية وحفظ البيئة البحرية، وحفظ وإدارة مواردها.

تغطي المحيطات ما يقرب من ثلاثة أرباع الأرض. وفيما تنظر الدول إلى موارد المحيطات بوصفها وسيلة للنمو الاقتصادي والتقدم الاجتماعي، يجتذب تطوير الاقتصادات القائمة على المحيطات المزيد من الاهتمام. وخلال السنوات العشرين الماضية، قدمت الاتفاقية إسهاماً رئيسياً في تعزيز تنمية المستدامة للمحيطات والبحار، وبالتالي إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع شعوب العالم. وهذا يتجسّد في ”المستقبل الذي نصبو إليه“، وهي الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ (القرار ٦٦/٢٨٨)، والأهداف الإنمائية للألفية التي اعتمدت في عام ٢٠٠٠، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر في عام ٢٠١٥، ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“ (القرار ٧٠/١).

والهدف ١٤، الذي يشمل أكثر من ١٧ غاية، يقر بالدور الحاسم الذي تؤديه المحيطات والبحار في تحقيق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

لكن يجب أن نتذكر أن تحقيق الإمكانات الكاملة للمحيطات والبحار يرتهن بالاضطلاع بالأنشطة القائمة على المحيطات بطريقة مستدامة، وفقا للمبادئ المتفق عليها دوليا، لا سيما المبادئ الواردة في الاتفاقية. إن محيطاتنا تواجه تحديات هائلة، بما في ذلك تدهور البيئة البحرية، وفقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، وممارسات الصيد غير القانونية، والممارسات المتعلقة بالسلامة البحرية والأمن البحري، بما في ذلك أعمال القرصنة والسطو المسلح في البحر. ويسرنا أن نلاحظ أنه، بفضل العمل الجدير بالثناء الذي قام به فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال، تمت السيطرة على القرصنة من خلال التعاون والتنسيق الدوليين.

ونشكر الأمين العام على تقريريه الواردين في الوثيقتين A/70/74 و A/70/74/Add.1، بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. ونلاحظ أن التقريرين يصفان مساهمة المحيطات في الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة، والطريقة التي تعالج بها اتفاقية قانون البحار تلك الأبعاد الثلاثة، اقترانا بالفرص المتاحة لتعزيز تكاملها فيما يتصل بالمحيطات وما ينطوي عليه من تحديات. ونرحب بالتقرير الوارد في الوثيقة A/70/78، بشأن أعمال عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في اجتماعه السادس عشر، الذي ركزت خلاله المداولات على تحقيق التكامل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وهي الأبعاد البيئية والاجتماعية

والاقتصادية، وعلى الفرص والتحديات فيما يتعلق بتعزيز تكامل تلك الأبعاد الثلاثة.

ويتعلق المجال الآخر الذي يشارك فيه المجتمع الدولي بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام خارج حدود الولاية القضائية الوطنية. ونرحب باتخاذ الجمعية العامة، في ١٩ حزيران/يونيه، للقرار ٢٩٢/٦٩، الذي يدعو إلى وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية قانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية، وإنشاء لجنة تحضيرية لتقديم توصيات موضوعية إلى الجمعية العامة بشأن عناصر مشروع نص صك دولي ملزم قانونا بموجب الاتفاقية. كما نرحب بتعيين رئيس تلك اللجنة التحضيرية، ونتطلع إلى المشاركة في اجتماعاتها في العامين القادمين.

إن الأداء السلس للمؤسسات المنشأة بموجب الاتفاقية، وهي سلطة قاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، هو مفتاح التنفيذ المناسب لأحكام الاتفاقية وتحقيق الفوائد المرجوة من أوجه استخدام البحار. ولذلك، فإننا نؤيد جميع الجهود الرامية إلى ضمان أدائها الناجع والفعال، ونلاحظ بارتياح التقدم الذي أحرزته تلك المؤسسات في مجالات اختصاص كل منها.

وباعتبار الهند بلدا يتوفر على ساحل شاسع والعديد من الجزر، فإن لديها مصلحة تقليدية وثابتة في شؤون البحار والمحيطات. وبوصفها شريكا مسؤولا للمجتمع الدولي، فإنها تؤكد للجمعية تعاونها الكامل في الجهود الرامية إلى ضمان الإدارة السليمة والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار.

السيدة تان (سنغافورة) (تكلمت بالإنكليزية): على مدى سنوات عديدة، ظل وفد بلدي مدافعا قويا عن المحيطات والبحار ومشاركا فعالا في مختلف المناقشات والمفاوضات التي تجري في الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بالمحيطات. إننا دولة من الدول الجزرية الصغيرة النامية لديها أحلام كبيرة فيما يتعلق بالمحيطات. ونحن أعضاء في فريق أصدقاء المحيطات والبحار، وعضو في مجلس السلطة الدولية لقاع البحار. كما أعيد انتخابنا مؤخرا في مجلس المنظمة البحرية الدولية، التي ظللنا عضوا فيها منذ عام ١٩٩٣. ونؤمن إيمانا راسخا بالدور الحاسم الذي تؤديه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بوصفها دستور المحيطات والبحار. وإننا نكرر دعوتنا إلى جميع الدول لتصبح أطرافا في الاتفاقية.

وفي بياني اليوم، سأركز على ثلاثة جوانب، وهي التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية، وعمل السلطة الدولية لقاع البحار، والأحداث المقبلة المتعلقة بالمحيطات.

لقد كان هذا العام معلما بارزا بالنسبة لمداولات الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية. ففي ١٩ حزيران/يونيه، اعتمدت الجمعية العامة، بدون تصويت، القرار ٢٩٢/٦٩، بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار الاتفاقية بشأن حفظ المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية واستخدامها المستدام. ولم تكن المفاوضات على القرار صريحة. وعلى الرغم من ذلك، تم التوصل إلى اتفاق على إنشاء لجنة تحضيرية لتقديم توصيات موضوعية إلى الجمعية بشأن عناصر مشروع النص، وعلى بدء اللجنة التحضيرية لعملها في عام ٢٠١٦.

والمسائل المطروحة على اللجنة التحضيرية للتداول بشأنها معقدة بشكل لا يصدق. وستعقد الدورة الأولى للجنة التحضيرية عما قريب، بعد مجرد ثلاثة أشهر. ويتطلع وفد بلدي إلى الإسهام بصورة بناءة في هذه العملية. وقد لا تكون لدينا جميع الأجوبة، ولكن ينبغي أن نكون مستعدين، على الأقل، لطرح الأسئلة المناسبة. وخلال جميع مراحل عملنا،

يتعين علينا أيضا أن نقدر تماما الإطار القانوني الحالي، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية. ويجب أن نحترم طابع أحكام الاتفاقية المترابط بشكل وثيق، والتوازن الدقيق بين المصالح المكرسة فيها.

ويجدر التذكير بأن الاتفاقية هي الإطار الشامل لإدارة المحيطات والبحار في العالم. ويُنَظِّمُ ذلك في مختلف قرارات الجمعية العامة، وفي مختلف الوثائق الختامية لاجتماعاتنا في الأمم المتحدة، وكذلك في الوثائق الختامية لمؤتمرات القمة والمؤتمرات، بما في ذلك فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. وفي بعض الأحيان، وإن كان ذلك غير معتاد، نرى إشارات إلى الاتفاقية بأنها تحدد نظاما قانونيا للبحار والمحيطات. وقد قوع ذلك مؤخرا في الفقرة ١٣٥ من تقرير الأمين العام (A/70/74). وذلك الاستخدام مؤسف، لا سيما وأنه يتم الإقرار في مكان آخر من نفس الفقرة بأن الاتفاقية توفر الأساس للتصدي للمشاكل الوثيقة الترابط المتعلقة بفضاء المحيطات ككل. ومنطلق وفد بلدي هو، كما كان دائما، الحقيقة التي لا جدال بأن الأساس القانوني والنظام القانوني للمحيطات والبحار، يردان في الاتفاقية. ولن نغالي مهما قلنا في ضرورة تقدير تلك الحقيقة، لا سيما ونحن نشرع في المرحلة القادمة من المناقشات المتعلقة بوضع صك دولي ملزم قانونا بموجب الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، يود وفد بلدي أن يمضي قدما في عمله على أساس توافق الآراء أثناء جميع المداولات بشأن المجالات الواقعة خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية. وقد تعلمنا من تاريخ عملية التفاوض على الاتفاقية بأن النهج التوافقي، على النحو المنصوص عليه في اتفاق الشرف، كان أساسيا لتمكين الاتفاقية من حشد دعم ساحق في شكل توقيعات ١١٧ دولة في يوم فتح باب التوقيع على الاتفاقية، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢. كما أثني على نهج التوافق في آراء لأنه مكن الاتفاقية من الصمود أمام اختبار الزمن. وسوف نحسن صنعا إن عملنا بذلك الدرس المستفاد من التاريخ.

وفيما يتعلق بعمل السلطة، فإن سنغافورة تؤكد من جديد دعمها لجهود السلطة بغية إعداد مشروع أنظمة بشأن الاستغلال وآلية السداد. ونرحب بالمداولات في الدورة الحادية والعشرين للسلطة بشأن الإطار التنظيمي لاستغلال العقيدات المؤلفة من عدة معادن.

ولقد أسعدنا أن تمكنا من الإسهام في المناقشات.

كما سرنا ارتباطنا بالجهود الرامية إلى تعزيز تقدير أوسع نطاقا لأعمال السلطة الدولية لقاع البحار. وعلى وجه الخصوص، قام مركز القانون الدولي في جامعة سنغافورة الوطنية في وقت سابق من هذا العام بالتعاون مع السلطة لتنظيم حلقة عمل بشأن استغلال المعادن في المنطقة. وعقدت حلقة العمل بنجاح في سنغافورة في حزيران/يونيه.

وتعتقد سنغافورة اعتقادا راسخا أنه من الأهمية بمكان وضع إطار تنظيمي يتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية. ومن الأهمية بمكان أيضا أن يكفل الإطار ألا يجري استغلال الموارد في المنطقة بطريقة ممكنة تجاريا فحسب، بل وبطريقة مستدامة بيئيا. وتعبيرا عن هذا الاعتقاد الراسخ، قامت سنغافورة في وقت سابق من هذا العام بسن قانون التعدين في قاع البحار العميق وأنشأت نظام تراخيص لكفالة أن تضطلع الشركات في سنغافورة بأنشطة التنقيب والاستغلال على نحو مسؤول. ونتطلع إلى استمرار عمل السلطة فيما يتعلق بالإطار التنظيمي للاستغلال، بالتشاور مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة. وندرك أن عملية وضع الإطار التنظيمي ستكون على الأرجح عملية تفاعلية. وندعو إلى مضاعفة جهودنا حتى مع مراعاة الموارد المتاحة للسلطة.

وتشجع وفد بلدي لتحسن مشتوى الحضور في الدورة الحادية والعشرين للسلطة الدولية لقاع البحار في تموز/يوليه. ومع ذلك، يظل الحضور في الدورة الحادية والعشرين دون النصاب القانوني. ويتطلع وفد بلدي إلى المزيد من المشاركة في دورة العام القادم للسلطة، لا سيما بالنظر إلى الأعمال الهامة التي ستضطلع بها آنذاك.

وإضافة إلى بدء أعمال اللجنة التحضيرية لوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن مسألة الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في عام ٢٠١٦، والدورة الثانية والعشرين للسلطة، تبشر السنة القادمة بأن تكون سنة مثيرة لعدد من الأسباب. أود أن أسلط الضوء على أحد تلك الأسباب.

يصادف عام ٢٠١٦ الذكرى السنوية العاشرة لبدء نفاذ اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا وإنشاء مركز تبادل المعلومات المنبثق عنه في سنغافورة. واتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا هو أول اتفاق حكومي إقليمي لتشجيع وتعزيز التعاون في مجالي مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا. وحتى الآن، أصبحت ٢٠ دولة من جميع أنحاء آسيا والأمريكتين وأوروبا وأوقيانوسيا أطرافا متعاقدة في الاتفاق. وأثبت مركز تبادل المعلومات المنبثق عن اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا منذ إنشائه أنه مركز رئيسي لتبادل المعلومات في مجالي مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا.

واستفادت دوائر النقل البحري الدولية من التقارير التحليلية والحسنة التوقيت التي قدمها مركز تبادل المعلومات المنبثق عن اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا، في حين جرى تعزيز التعاون فيما بين الحكومات في مجالات تبادل المعلومات وترتيبات التعاون وبناء القدرات عن طريق إطار الاتفاق. وتواصل سنغافورة التعامل بجدية بشأن أعمال القرصنة والسطو المسلح ضد السفن. ولذلك يسعدنا تطور مركز تبادل المعلومات المنبثق عن اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا على مدى السنوات التسع الماضية إلى آليه هامة تمكن الدول الساحلية والمستخدمة للمضائق من الحفاظ على سلامة وأمن عمليات الشحن في آسيا.

وإضافة إلى ذلك، ومع اتخاذ الجمعية العامة في الآونة الأخيرة للقرار بشأن مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي قدمته سنغافورة، نتطلع إلى عقد المؤتمر الرفيع المستوى في فيجي في حزيران/يونيه ٢٠١٧. لقد مثل اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) حقا بداية عملية. إن التنفيذ الفعال للهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، الذي يهدف إلى الحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية من أجل التنمية المستدامة واستخدامها بشكل مستدام، سيتطلب الإرادة السياسية.

ويشكر وفد بلدي الأمين العام على تقريريه الشاملين بشأن هذا البند من جدول الأعمال (A/70/74 و A/70/74/Add.1) ونشكر السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو على العمل الذي اضطلع به في تنسيق المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار الجامع المعني بالمحيطات وقانون البحار (A/70/L.22) كما نشكر السيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا على قيادتها لمشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/70/L.19) في عامها الأخير كمنسقة هذا العام وعلى مر الأعوام. وبالإضافة إلى ذلك، نشيد بشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على العمل الممتاز والمساعدة التي لا غنى عنها المقدمة للدول الأعضاء.

السيدة جونزدوتيير (أيسلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تولي أيسلندا أهمية كبرى لمشاريع القرارات قيد المناقشة اليوم. بالنسبة لدولة جزرية، مثل أيسلندا، تعتمد اعتمادا كبيرا على الاستخدام المستدام للموارد البحرية الحية، فإن الحفاظ على سلامة المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية يشكل أولوية دائمة.

ومن أجل التوفيق بين مختلف وجهات النظر بشأن مجموعة متنوعة من المسائل المشمولة في مشاريع القرارات، تقوم الحاجة إلى تنسيق قوي. تود أيسلندا أن تتقدم بكل إخلاص بالشكر للسفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو، منسق مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار (A/70/L.22)، والسيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا، منسقة مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/70/L.19)، على قيادتهما القديرة وتنسيقهما الممتاز. ونتمنى للسيدة ريفيل كل التوفيق في منصبها الجديد ونشكرها على سنوات العمل المتفاني كمنسقة. وعلاوة على ذلك، تود أيسلندا أن تشكر الأمانة العامة، بمن في ذلك الموظفون الممتازون في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، على عملهم الجيد والمساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء.

وتود أيسلندا التشديد على أهمية التوصل إلى توافق في الآراء فيما بين الدول الأعضاء في المفاوضات في هذا المجال الهام من العمل وتحقيق التوازن في نتائج النصوص المتفاوض عليها. ومثال من آخر جولتين من المفاوضات بشأن مشروع القرار المعني بالمحيطات وقانون البحار، فيما يتعلق بمادة بشأن التهديدات المتعلقة بأنشطة الإنسان للحياة البحرية، يظهر كيف يمكن سد حتى فجوة واسعة بين المواقف الوطنية بتيسير ممتاز ومحايد، وبحث شامل عن أرضية مشتركة وتعاون الأطراف المعنية نحو إيجاد حل.

إن شؤون المحيطات تكتسي أهمية متزايدة للمجتمع الدولي ككل. وينعكس ذلك في المحافل التقليدية لشؤون المحيطات هنا في الأمم المتحدة، حيث سيكون عام ٢٠١٦ عاما حافلا للغاية، باستعراض اتفاق الأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥، وإجراء استعراض للإجراءات التي اتخذتها الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك والترتيبات بشأن صيد الأسماك في قاع البحار. وعلاوة على ذلك، يبرز الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) أهمية الحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها بشكل مستدام. لقد شاركت أيسلندا مؤخرا في تقديم مبادرة فيجي والسويد بعقد مؤتمر من أجل دعم تنفيذ ذلك الهدف. وترحب أيسلندا كذلك بزيادة التركيز على شؤون المحيطات فيما يتعلق بتغير المناخ، بما في ذلك في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في باريس، حيث عقد يوم خاص بالمحيطات يوم الجمعة الماضي، ٤ كانون الأول/ديسمبر. كما تود أيسلندا أن تشير وترحب بالاحتفال، في آذار/مارس، بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة للأرصدة السمكية، التي انضمت إليها حتى الآن ٨٢ دولة طرفا.

إن مجال المحيطات وقانون البحار في تطور مستمر. والخطوة الجديرة بالذكر في ذلك الصدد هي الحكم المنصوص عليه في القرار ٢٩٢/٦٩ بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وتود أيسلندا أن تهنئ السفير إيدن تشارلز على تعيينه رئيسا للجنة التحضيرية لتلك العملية. ولدينا كل الثقة في أن رئاسته القديرة ستوجه الدول الأعضاء في العملية التحضيرية الصعبة التي تنتظرنا وتستمر

عامين. وخلال تلك الفترة، ستواجه اللجنة التحضيرية بمهمة تقديم توصيات موضوعية إلى الجمعية العامة بشأن عناصر مشروع نص لصك دولي ملزم قانونا في إطار الاتفاقية.

إن نطاق الموضوع واسع، وحتى الآن لم يتم تحديده بالكامل. وفي هذا الصدد، تود أيسلندا أن تذكر بأنه لا ينبغي للعملية إعادة فتح القضايا التي تخضع فعلا لنظام قانوني دولي كافٍ؛ ولا ينبغي لها أن تقوض الصكوك والأطر القانونية القائمة والهيئات العالمية والإقليمية والقطاعية ذات الصلة. مصائد الأسماك في أعالي البحار التي تخضع للنظام القانوني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مثال جيد في هذا الصدد. وقد أكمل ذلك النظام اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥ الذي يوفر الإطار القانوني لعمل المنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار. لذلك فإن نطاق الصك الجديد الملزم قانونا بموجب الاتفاقية لا ينبغي أن يشمل مصائد الأسماك.

كما ذكرت في البداية، فإن المحيطات وقانون البحار مسائل تحظى بأهمية متزايدة في سائر المنتديات. إن العدد المتزايد من الطلبات الواردة بشأن النواتج وتقديم خدمات الاجتماعات لا محالة تنطوي على عبء عمل إضافي بالنسبة للأمانة العامة، ولا سيما لدى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. ونحن نثني على العمل الجيد الذي يؤديه موظفو الشعبة المقتدرون، ولكن نؤكد رأينا ومفاده أنه لا بد من توفير التمويل الكافي للشعبة. ولذلك ترحب أيسلندا بالطلب إلى الأمين العام في مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار بتقديم مقترحات في الميزانية لتعزيز قدرة الشعبة على الاضطلاع بمهامها.

وبالمثل، ما برحت ظروف العمل في لجنة حدود الجرف القاري مدعاة للقلق. على الرغم من أن اللجنة أصدرت بالفعل ٢٢ توصية تحتوي على عدد كبير من الطلبات للنظر فيها، لا يزال حجم العمل كبيرا. ونظرا لأهمية عمل اللجنة وظروف العمل الصعبة التي تواجهها حاليا، يسر أيسلندا أن تحيط علما بالطلب الوارد في مشروع القرار الخاص بالمحيطات وقانون البحار بشأن إدخال تحسينات فورية على عمل اللجنة. وترحب أيسلندا أيضا بالتدابير المؤقتة المنصوص عليها في القرار نفسه فيما يتعلق بالتأمين الطبي لأعضاء اللجنة، وتدعو إلى إيجاد حل دائم لهذه المسألة.

كانت أيسلندا هذا العام كسابق عهدها مشاركاً مكرسا في المفاوضات حول مشاريع القرارات المتعلقة بمصائد الأسماك المستدامة والمحيطات وقانون البحار، ومن دواعي سرورها أنها كانت من مقدمي مشروعي القرارين.

السيد سيمونوف (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يسر الولايات المتحدة أن تشارك في تقديم مشروعي القرارين (A/70/L.19 و A/70/L.22) بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك. إن هذه المناقشة توفر فرصة للمجتمع الدولي لمواصلة الالتزام بالحفظ والاستخدام المستدام للمحيطات ومواردها، كما هي متجسدة في الهدف ١٤ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠)، وفي إنجاز أول تقييم العالم على الإطلاق للمحيطات، مما يمثل خطوة أولى تاريخية نحو إنشاء عملية منتظمة لدراسة البيئة، والجوانب الاقتصادية والاجتماعية للمحيطات والبحار في العالم، وضمان اتخاذ القرارات على أساس علمي.

كما يعرف الكثيرون من الأعضاء فإن وزير الخارجية جون كيري نصير متحمس للمحيطات. إذ أن استضافته لأول مؤتمر بعنوان ”المحيطات مستقبلنا“ الذي انعقد في واشنطن العاصمة في عام ٢٠١٤، استرعت انتباها عالميا بشأن الحاجة الماسة إلى تعزيز سلامة المحيطات ومعالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بالمحيطات، بما في ذلك استدامة مصائد الأسماك، والتلوث البحري، وتحمض المحيطات. نعرب عن عميق امتنانا

هذا العام لقيادة الرئيسة باشيليت، ومومنيز، وزير خارجية شيلي على استضافتهما الناجحة جدا للمؤتمر الثاني المعنون ”محيطاتنا“ المنعقد في تشرين الأول/أكتوبر، حيث شاهدنا الحكومات والمنظمات غير الحكومية، والأوساط الأكاديمية، والمؤسسات الخيرية، وقد أعلنت الأوساط الصناعية طرح أكثر من ٨٠ مبادرة جديدة بشأن الحفاظ على البيئة البحرية، تقدر قيمتها بأكثر من ٢,١ مليار دولار، فضلا عن التزامات جديدة بشأن حماية أكثر من ١,٩ مليون كيلومتر مربع من المحيطات. وقد أثبتت مؤتمرات ”محيطاتنا“ بأنها عناصر حفازة هامة على العمل الدولي لحماية المحيطات ومواردها. نتطلع إلى المؤتمر المقبل الذي سيعقد في الولايات المتحدة في خريف عام ٢٠١٦، وإلى مؤتمر عام ٢٠١٧، الذي سيستضيفه الاتحاد الأوروبي.

إننا إذ نبني على الزخم الذي تحقق في مؤتمرات ”محيطاتنا“، أسعدنا في العمل مع زملائنا هذا العام للدفع قدما بعدد من القضايا المهمة للغاية في مشروع القرار المتعلق بالمحيطات، لا سيما، الحطام البحري، خاصة المواد البلاستيكية. فالنفايات البلاستيكية تلوث كل جزء من محيطنا. وهذا بمثابة قتل للحياة البحرية مثل الأسماك، والطيور البحرية، والسلاحف، وتضر بشُعَبنا المرجانية، وتضعف من مرونة المحيطات، وتضر بصحة الإنسان. والخبر السار أن هذه مشكلة قابلة للحل. فلدينا التكنولوجيا والموارد اللازمة لتحسين عملية جمع النفايات، والنقل والتخزين والمعالجة لإبقاء المواد البلاستيكية والنفايات الأخرى خارج المحيطات.

في الأجل الطويل، نحن بحاجة إلى تشجيع الابتكار في تصميم المنتجات والتعبئة والتغليف بالتقليل من استعمال البلاستيك وإعادة استخدام المواد البلاستيكية بدلاً من طرحها. ونتطلع إلى تبادل مثمر بشأن الحطام البحري والمواد البلاستيكية واللدائن البلاستيكية الصغرى في العملية التشاورية غير الرسمية المعنية بالمحيطات وقانون البحار التي ستجري في عام ٢٠١٦، ونأمل من جميع المشاركين تسخير ذلك الاجتماع لإحراز تقدم حقيقي في وقف تدفق النفايات البلاستيكية إلى المحيطات. وبالمثل، يسرنا أن مشروع قرار هذا العام المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة قد عزز الدعوة إلى ضمان استدامة مصائد الأسماك، وتوضيح مسؤوليات الدول الأعضاء، على الصعيدين الفردي والجماعي. تعترف الدول الأعضاء بالحاجة إلى أدوات لإدارة مصايد الأسماك ترتكز على العلم وأيضا إلى تدابير امتثال قوية تدعم التعاون الدولي في مجال مصائد الأسماك الدولية، والتعاون والعمل المتضافر لضمان سلامة المراقبين في مجال مصائد الأسماك الذين يقدمون بيانات هامة للغاية للإدارة الفعّالة لمصائد الأسماك، والاستمرار في إيلاء الاهتمام للمسؤولية المشتركة عن حماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة.

سيكون عام ٢٠١٦ هاما للمسائل المتعلقة بمصائد الأسماك المستدامة، مع استعراض آخر لمصائد الأسماك في البحار العميقة، فضلا عن التخطيط لاستئناف المؤتمر الاستعراضي للأطراف في اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية. مشروع قرار هذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك يتضمن أيضا التزامات هامة بمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم، وغير المبلغ عنه، بما في ذلك الدعوة إلى مزيد من التصديقات لبدء سريان مفعول الاتفاق المتعلق بالتدابير التي تقوم بها دول الميناء من أجل منع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه. وقد أثلج صدرنا الاستمرار في إحراز تقدم في هذا الصدد، ويسرنا أن الولايات المتحدة ستصبح قريبا جداً طرفا في هذا الاتفاق المهم جداً. ونأمل أن يحظى الاتفاق بانضمام عدد كاف من الأطراف إليه لكي يدخل حيز النفاذ في عام ٢٠١٦.

تود الولايات المتحدة أن تعرب عن شكرها للمدير غابرييل غوتشي – وانلي وموظفي شعبة شؤون المحيطات

وقانون البحار على خبرتهم الفنية ودعمهم لمشروعي القرارين. ونود أيضا أن نعرب عن الشكر للسفير تشارلز إدين، ممثل ترينيداد وتوباغو على قيامه بعملية التنسيق لمشروع القرار المتعلق بالمحيطات، ونشكر السيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا على التنسيق لمشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك. فكلاهما قام بعمل رائع. ونود أن نخص بالشكر والامتنان السيدة ريفيل التي ستغادر منصبها بوصفها منسقة، ونهنئ أندريز كرافيك، ممثل النرويج على اختياره منسقا جديدا لمشروع القرار الخاص بمصائد الأسماك المستدامة. وأخيراً، أود أن أعرب عن تقديرنا لما قامت به الوفود من عمل دؤوب وتعاون في صياغة مشروعي القرارين. يحدونا الأمل في أن تسود روح التعاون جهودنا الرامية إلى معالجة العديد من القضايا المعقدة التي تنتظرنا في العام الجديد.

السيد نونوموورا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود مشاركة الممثلين الآخرين في توجيه الشكر إلى جميع الدول الأعضاء ومنسقي مشروعي القرارين (A/70/L.19 و A/70/L.22)) والأمانة العامة على عملهم الشاق.

إن البحار هي الأساس الحقيقي للمجتمع الدولي بأسره، والمياه الطبيعية المشتركة دوليا، أمّا تعزيز سيادة القانون في البحار فله أهمية حيوية. وكما قال رئيس وزراء اليابان آبي، نحن نقدّر تقديرا عاليا ثلاثة مبادئ لسيادة القانون في البحار. الأول، ينبغي للدول أن تتقدم بالمطالب وتعمد إلى توضيحها على أساس القانون الدولي؛ والثاني، ينبغي لها ألاّ تستخدم القوة أو الإكراه في محاولة منها للدفع بالمطالب قدما؛ والثالث، ينبغي لها أن تحاول تسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

وفي هذا العام، أصدرت المحكمة الدولية لقانون البحار فتوى واحدة، واتخذت تدبيرين بشكل مؤقت. أمّا محاكم التحكيم، فقد أصدرت حكما يتعلق بقانونية ومقبولية التحكيم بين الفلبين وجمهورية الصين الشعبية، وأصدرت كذلك قرارا يتعلق بالأسباب الجوهرية التي ينطوي عليها التحكيم بشأن سفينة آركتيك صنرايز. وسوف تواصل اليابان، بوصفها تتصدر المساهمين في ميزانية المحكمة، توفير الدعم لها قدر الإمكان. ونأمل من هذه الهيئات القضائية أن تستمر في تجميع السجلات، بغية زيادة تعزيز سيادة القانون في البحار.

وتقدّر اليابان أيضا عظيم التقدير دور السلطة الدولية لقاع البحار في إقامة النظام القانوني البحري، وستواصل دعم أنشطتها بقدر ما تستطيع من حيث الموارد البشرية والمالية على حد سواء. وبالنسبة إلى الاستغلال، من المهم كفالة اتباع نهج يحقق توازنا جيدا بين الاستغلال وحماية البيئة. ونعتزم مواصلة المشاركة البناءة في اعتماد مدوّنة رشيدة للاستغلال، بحيث تقيم توازنا جيدا بين الاستغلال وعناصر البيئة.

وتعلّق اليابان أهمية كبيرة على لجنة حدود الجرف القاري لإسهاماتها في سيادة قانون البحار، ونود أن نكرر تقديرنا لما بذلته من جهود في السنوات الأخيرة من أجل الإسراع بالنظر في الطلبات العديدة التي تلقتها، عن طريق إطالة مدة دوراتها. ونود أن نواصل المشاركة البناءة في مناقشة ظروف عمل أعضاء اللجنة. ففي هذا العام، قدمت اليابان نحو ٦٠٠٠٠ دولار إلى الصندوق الاستئماني من أجل تحمّل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاتها. ونحن نؤمن إيمانا راسخا بأن المساهمات التي تقدّمها الدول الأطراف، بما في ذلك اليابان، ستساعد على كفالة النظر في الطلبات المقدمة بسلاسة وسرعة.

وفي ما يتعلق بقمع القرصنة قبالة سواحل الصومال، ترى اليابان أنه ينبغي لنا أن نواصل اتباع نهج متعدد المراحل يشمل العمليات التي تقوم بها السفن التابعة لسلاح البحرية، وتقديم المساعدة الرامية إلى تعزيز قدرات إنفاذ القانون البحري في الصومال والدول المجاورة له، وغير ذلك من التدابير المتوسطة إلى الطويلة الأجل لتحقيق الاستقرار في الصومال. ومع أخذ

ذلك في الاعتبار، نشرت اليابان منذ عام ٢٠٠٩ مدمرات وطائرة في تلك المنطقة للقيام بدوريات دون انقطاع، وساهمت في بناء القدرات البحرية في مجال إنفاذ القانون، بما في ذلك عن طريق دفع مبلغ ٤,٦ مليون دولار إلى الصندوق الائتماني لمدونة جيبوتي للسلوك التابع للمنظمة البحرية الدولية، ومبلغ ٤,٥ مليون دولار للصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تتصدّى للقرصنة قبالة سواحل الصومال. كما تبرعت اليابان لجيبوتي بسفينتين في هذا العام من أجل القيام بحفر السواحل.

وبالنسبة إلى اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا، الذي سيحتفل في عام ٢٠١٦ بالذكرى السنوية العاشرة لدخوله حيز النفاذ، ما فتئت اليابان ترسل مدراء تنفيذيين إلى مراكز تبادل المعلومات والدعم التابعة له، وتشكل أيضا أحد المانحين الرئيسيين لبرامج بناء القدرات. وسوف نواصل القيام بدور رائد في الجهود الرامية إلى مكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحر العائد لتلك المنطقة.

السيدة يباراغويري (الفلبين) (تكلمت بالإنكليزية): تقدّر الفلبين الالتزام والتفاني اللذين أظهرهما السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا، عند قيامهما مرة أخرى بتنسيق مشروعَي قرارَينا السنويين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/70/L.22)، ومصائد الأسماك المستدامة (A/70/L.19)، على التوالي.

إن مشروعَي القرارين التوأمين هذين يعالجان معا على الأرجح الموضوع الأكثر شمولا الذي تنظر فيه الجمعية العامة كل عام. وهذا ليس مستغربا عندما نذكّر بأن المياه تغطي أكثر من ثلثي سطح كوكبنا، وبأن نصف سطح كوكبنا ينطوي على أعالي البحار، أي خارج ولاية أي دولة. وهذا الواقع يتعلق بالهدف ١٤ من خطتنا للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠)، الذي يلزمنا بحفظ الموارد البحرية للمحيطات والبحار واستخدامها بصورة مستدامة من أجل تحقيق التنمية.

ويسر الفلبين أن تقدّم مشروع قرار اليوم بشأن استدامة مصائد الأسماك. فهو يؤكد من جديد الالتزامات التي تعهدناها في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) في سبيل القضاء على صيد الأسماك غير المشروع، وغير المبلّغ عنه، وغير المنظّم، وإنهاء الإعانات التي تساهم في صيد الأسماك هذا والافراط فيه، وتعزيز الجهود الرامية إلى حماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة من الآثار السلبية الكبيرة. والفلبين ملتزمة بالحفاظ على الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال واستخدامها على النحو الأمثل، أكان داخل منطقتها الاقتصادية الخالصة أم خارجها على حد سواء، وإدارة تلك الأرصدة استنادا لنهج وقائي وأفضل المعلومات العلمية المتاحة. وفي العام الماضي، أصبحت الفلبين الدولة الثانية والثمانين الطرف في اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ والمتصلة بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. ونحن نتطلع إلى المشاركة في المؤتمر الاستعراضي المستأنف بشأن هذا الاتفاق، وذلك في أيار/مايو من العام المقبل.

والتعاون العالمي المتواصل حول مسائل المحيطات أمر بالغ الأهمية. فالمحيطات، والبحار، والمناطق الساحلية تشكل عنصرا متكاملا وأساسيا من النظام البيئي لكوكبنا، وهي بالتالي هامة بالنسبة إلى المحافظة عليه. ومشروع القرار لهذا العام يبني على مشاريع القرارات في السنوات السابقة، ويعبّر عن قلقنا المتزايد إزاء التهديد المستمر الذي يشكله النشاط البشري على البيئة البحرية والتنوع البيولوجي. وهو يساهم في إنشاء نظام دولي قائم على قواعد. ويؤكد من جديد على

التزاماتنا في مؤتمر ريو + ٢٠ بغية تحسين فهمنا للآثار السلبية لتغير المناخ على المحيطات والبحار. وقد بدأت العلوم توفر لنا الدليل على هذا الترابط. وقبل عامين، شكّل إعصار هايان تذكرة مؤلمة ومأساوية لبلدي تتعلق بهذه الآثار. وعلى غرار العديد من الآخرين في هذه اللحظات الأخيرة، نأمل من مؤتمر تغير المناخ الذي سينعقد في باريس أن يحقق نتائج إيجابية.

ولا بد لنا الآن أن نتخذ إجراءات لمعالجة التلوث البحري، بما في ذلك الحطام البحري، الذي يعرّض للخطر صحة المحيطات والتنوع البيولوجي البحري. ويجب علينا إزالة، إن لم يكن عكس مسار، الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية السلبية التي يسببها التغيير المادي للموائل البحرية وتدميرها، الأمر الذي يمكن أن ينجم عن أنشطة التنمية البرية والساحلية. وفي هذا الصدد، إن ذكر إعلان مانيلا لدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، المشار إليه في الفقرة ١٩٩ من مشروع قرار اليوم، مفيد جدا.

وتلتزم الفلبين التزاما تاما بالسلامة والأمن البحريين، وبمكافحة القرصنة.

وتتسق تعديلات مانيلا لعام ٢٠١٠، التي أدخلت على الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاّحين لعام ١٩٧٨، مع ذلك الالتزام.

وتصمد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أمام اختبار الزمن. ونكرر توجيه الدعوة إلى جميع الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية قانون البحار بأن تقوم بذلك لتسهم في إكسابها صفة العالمية. وبمناسبة الذكرى السبعين للأمم المتحدة هذا العام فإننا نؤكد من جديد التزامنا بسيادة القانون والدعوة إليها. فالقانون الدولي هو أكبر محقق للمساواة بين الدول. وهو يتيح للبلدان الصغيرة فرصة الوقوف على قدم المساواة مع دول أقوى. وذلك ما ينبغي أن يكون عليه الحال بالنسبة لعملية المعاهدات المتعددة الأطراف، لا سيما فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، دستورنا فيما يتعلق بالمحيطات والبحار.

وتلتزم الفلبين بواجبها الرسمي المتمثل في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. وكما يعرف الكثيرون من المجتمعين هنا، فقد توصلت هيئة التحكيم المنشأة بموجب المرفق السابع من اتفاقية قانون البحار، وفقا لطلب الفلبين، في حكمها في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر بشأن الاختصاص والمقبولية، إلى أن للمحكمة اختصاص النظر في قضية الفلبين. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر الماضي اختتمت المحكمة جلساتها في مرحلة النظر في الوقائع. ونحن نعتقد أن توضيح الاستحقاقات البحرية، سيفيد الجميع في نهاية المطاف. وقد شرعنا في عملية التحكيم هذه لتوضيح حقوقنا داخل منطقتنا الاقتصادية الخالصة، وعلى وجه التحديد حقوقنا فيما يتعلق بصيد الأسماك وحقوقنا في الموارد وحقوقنا في إنفاذ قوانيننا داخل منطقتنا الاقتصادية الخالصة. ومن شأن توضيح الاستحقاقات البحرية أن يساعد أيضا على كفالة السلام والأمن والاستقرار وحرية الملاحة والتحليق في منطقة بحر الصين الجنوبي. وكذلك ستفيد عملية التحكيم هذه الدول الأخرى التي تفكر في خيار استخدام آليات تسوية المنازعات بموجب اتفاقية قانون البحار لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

وللأسف، فقد أثار بناء الجزر الصناعية على شعاب مرجانية غير مأهولة سابقا، بغرض تغيير الوضع الراهن في منطقة بحر الصين الجنوبي، انزعاجا وتسبب في احتجاجات من قبل البلدان المعنية، بما في ذلك جيراننا في المنطقة. ولا تقوض أنشطة البناء غير القانوني الاستقرار الإقليمي وسيادة القانون فحسب، بل وألحقت أضرارا بيئية جسيمة ومدمرة في واحدة من البيئات البحرية الأكثر تنوعاً في العالم. وقد دخل التحكيم الآن طور المداولات. فلم يعد مصير الفلبين وحدها الآن في أيد عادلة وقديرة، بل وكذلك مصير منطقتنا. ونحن على ثقة

بأن هيئة التحكيم ستفسر وتطبق القانون على النحو الذي يؤدي إلى حل عادل حقا، يؤدي بحق إلى تعزيز السلام والأمن وحسن الجوار في منطقتنا.

السيد فرناندس فالوني (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): اسمحوا لي في البداية أن أشكر المنسقين، السفير إيدن تشارلز ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا، على إجرائهما المفاوضات بشأن مشروعي القرارين (A/70/L.19 و A/70/L.22) المعروضين على الجمعية العامة اليوم. وأود أيضا أن أرحب بوجود ممثلي كل من السلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار، في القاعة، كما هو الحال في كل عام.

وكما يحدث في كل عام أمام الجمعية العامة، يود وفد بلدي أن يؤكد من جديد على أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، هي أحد الإسهامات الرئيسية في تعزيز السلام والأمن والتعاون والعلاقات الودية بين الأمم كافة. فالاتفاقية هي أحد الصكوك الدولية الرئيسية ذات الآثار الاقتصادية والاستراتيجية والسياسية. وقد كان هدف مفاوضي الاتفاقية هو حل جميع المسائل المتعلقة بقانون البحار في صك واحد. ولذلك تشكل أحكامها توازنا دقيقا بين حقوق الدول والتزاماتها، وقد نشأ هذا التوازن بعد تسع سنوات من المفاوضات ويجب على جميع الدول فرادى وكأعضاء في المنظمات الدولية ذات الاختصاص في شؤون المحيطات أو المنظمات الأخرى الحفاظ عليه.

وكذلك ينبغي الحفاظ على ذلك التوازن الدقيق عند التصدي للتحديات الجديدة المتعلقة بقانون البحار، وفي العمليات التي أنشئت في إطار الجمعية العامة، بما في ذلك العملية المتصلة بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية وتنفيذ ومتابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠). وفيما يتعلق بالمسألة الأخيرة، فقد خلصت الوفود، خلال العملية التي بدأت في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، إلى أن متابعة تنفيذ الأهداف الـ ١٦ ستتم على أساس الهياكل القائمة وتتجنب، بالتالي، الازدواجية وإنشاء هياكل جديدة. وهذا هو السبب وراء عدم اتفاق الأرجنتين مع فكرة عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار A/C.2/70/L.3 Rev.1، الذي نظرت فيه اللجنة الثانية مؤخرا. وسيشارك بلدي بنشاط في المفاوضات بشأن طرائق هذا المؤتمر بغية ضمان عدم حدوث تداخل مع المنتديات المختصة بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وبخاصة عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، التي أنشأتها الجمعية العامة.

وقد وافقت الأرجنتين على ذلك المؤتمر بفهم أن الغرض الوحيد منه هو توفير الزخم السياسي، لا التفاوض على نتائج أو توصيات. ووافقت الأرجنتين كذلك على عقد المؤتمر بفهم ألا تنشأ عنه مؤتمرات أخرى من نوعه، إذ أن من شأن ذلك أن يؤدي فقط إلى إنشاء هيكل مواز للمنتديات القائمة ومتداخل معها. وتعتقد الأرجنتين أن هناك منتديا طبيعيا للمتابعة بشأن الهدف ١٤. فقد أنشئ ذلك المنتدى في أعقاب مؤتمر قمة جوهانسبرغ تحديدا لمناقشة المسائل المتعلقة بالمحيطات من منظور التنمية المستدامة، التي تندرج ضمن اختصاصات الجمعية العامة عن طريق العملية التشاورية غير الرسمية بشأن المحيطات وقانون البحار. وستجري العملية التشاورية غير الرسمية استعراضها في دورتها المقبلة، في عام ٢٠١٦، التي قد تقدم خلالها توصيات إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن طرائق إجراء هذه المتابعة.

وسيقدم وفد الأرجنتين، في الوقت المناسب، تعليلا لموقفه فيما يتعلق بمشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة.

واسمحوا لي أن انتقل الآن إلى بعض المسائل التي تناولها مشروع القرار ذاك وكذلك تناولها مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار.

إن مسألة التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية هي إحدى المسائل الناشئة حديثا فيما يتعلق بقانون البحار. وقد قررت الجمعية العامة الشروع في عملية لوضع الإطار القانوني لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام الذي يتوخى إمكانية صياغة اتفاق متعدد الأطراف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أي، إبرام اتفاق بشأن تنفيذ المبادئ ذات الصلة من الاتفاقية.

وينبغي أن تتناول اللجنة التحضيرية التي عقدت بموجب القرار ٢٩٢/٦٩ بوجه خاص حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، إلى جانب الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك تقاسم المنافع وتدابير الحفظ وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، بغية تقديم توصيات إلى الجمعية العامة. وتعتقد الأرجنتين أنه من الضروري التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نطاق ومعايير اتفاق مستقبلي محتمل، كخطوة أساسية قبل الشروع في عملية التفاوض.

أما فيما يتعلق بجوهر المسألة، يود وفد بلدي أن يكرر التأكيد على أنه يجب إيلاء الاعتبار الواجب إلى ما هو على المحك، وهو تحديدا، حفظ الموارد البيولوجية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامها على نحو مستدام. وكذلك يجب إيلاء الاعتبار الواجب إلى حقيقة أن أحد أهداف الاتفاقية هو تطوير المبادئ الواردة في القرار ٢٧٤٩ (د -٢٥)، المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة رسميا، من بين أمور أخرى، أن منطقة قاع البحار والمحيطات وباطن أرضه، خارج حدود الولاية الوطنية، وكذا مواردها، وهي تراث مشترك للبشرية، وينبغي أن يتم استكشافها واستغلالها لمنفعة البشرية جمعاء.

وتمشيا مع الإعلانات الوزارية الصادرة عن مجموعة ال ٧٧ والصين، فإن الأرجنتين تعتبر ذلك المبدأ أساسا للنظر في هذه المسألة ويجب أن يُدرج في أي اتفاق مقبل.

ويود وفد بلدي أن يعرب عن قلقه إزاء بعض المقترحات التي قدمت في سياق مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار الذي يشير إلى الاتجار بالأحياء البرية في سياق الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي ذلك الصدد، ووفقا لبيان تعليل التصويت التذي أدلى به وفد بلدي في سياق القرار ٣١٤/٦٩، أود أن أشدد على أن الأرجنتين مقتنعة بأن الاتجار غير المشروع بالأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية، بما في ذلك عن طريق البحر، يتطلب الامتثال لأحكام اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، فضلا عن تعاون الدول لمكافحة هذا الاتجار غير المشروع. وفي نفس الوقت، يجب أيضا أن يكون متسقا مع الصيغة اللغوية لاتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض بغية تفادي الالتباس فيما بين المؤسسات القانونية وسبل الانتصاف القائمة وبموجب القانون الدولي الساري.

وتود الأرجنتين أن تشكر اللجنة المعنية بحدود الجرف القاري على جهودها وعملها المتواصل. وتمشيا مع قرار اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحارSPLOS/229، قامت اللجنة بتمديد مدة دوراتها ودورات لجانها الفرعية. وبازدياد عدد الدورات الممددة، نشأت بعض التحديات. ومن بين هذه التحديات، الحاجة الماسة إلى كفالة توفر أعضاء اللجنة على التغطية الصحية أثناء اضطلاعهم بواجباتهم. ومشروع القرار الذي سنعتمده ينص على بعض التدابير، لكنها لا تكفل بتاتا التوصل إلى حل دائم للمسائل التي أثيرت، لا سيما فيما يتعلق

بأماكن عمل أعضاء اللجنة والتغطية الطبية. ووظائف اللجنة هامة للغاية بالنسبة للدول الأعضاء. ويجب أن نضمن تزويدها بالموارد الكافية وشروط الخدمة التي تتناسب مع أهمية عملها. ونثني على المنسقين ممثلي نيوزيلندا وكينيا على عملهما المتفاني في قيادة الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن شروط الخدمة في اللجنة. ونأمل أن نقوم نحن الدول الأعضاء، في ذلك الإطار، بمواصلة بذل الجهود لكي تعالج التحديات الناشئة بفعالية وعلى وجه السرعة. ونطلب المساعدة من الأمين العام في ذلك الصدد.

وبالإضافة إلى ذلك، أود مرة أخرى أن أذكر بأن عمل اللجنة يتعلق بترسيم الحدود القائمة بالفعل في المادة ٧٦، وليس بحقوق الدول الساحلية. وأذكر أيضا بأن الفقرة ٣ من المادة ٧٧، من الجزء السادس من الاتفاقية تنص على أنه

”لا تتوقف حقوق الدولة الساحلية على الجرف القاري على احتلال، فعلي أو حكمي، ولا على أي إعلان صريح.“

وذلك التذكير يرد في الفقرة ٦٢ من مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار.

والمحكمة الدولية لقانون البحار هي المؤسسة الدولية المستقلة المنشأة بموجب الاتفاقية. ومنذ إنشاء المحكمة، عُرضت عليها ٢٤ قضية، تحيل كلها إلى جوانب مختلفة من قانون البحار. وقد أيدت الأرجنتين عمل المحكمة منذ إنشائها. وهي واحدة الدول الأطراف البالغ عددها ٣٤ دولة، التي قبلت الولاية القضائية للمحكمة. واليوم، ترحب الأرجنتين بأن الاجتهاد القضائي للمحكمة قد تعزز، كما نرحب بتحولها الآن إلى محكمة متخصصة صُمِّمَت أثناء التفاوض على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونرحب بإسهامها في الحفاظ على نزاهة القانون الدولي.

وبالانتقال إلى مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك، فإن وفد بلدي لا يسعه سوى أن يؤكد مجددا على أننا بحاجة إلى تفادي الخروج على القاعدة فيما يتعلق بالمفاوضات بشأن الاتفاقية التي تدعو إلى المضي قدما بتوافق الآراء. وفي الدورة الخامسة والستين، لم تتم متابعة تلك القاعدة فيما يتعلق بجانب واحد من جوانب مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك، وقد اضطر وفد بلدي للإشارة إليه في تعليلنا للتصويت. ونود أن نذكر بأن توافق الآراء هو السبيل الوحيد لضمان قبول قرارات الجمعية العامة على نطاق واسع، وبأن مبدأ توافق الآراء يجب أن يُحترم بشأن هذه المسألة عندما يتعلق الأمر بالتفاوض على مشاريع القرارات المتعلقة بهذه المسألة.

وفيما يتعلق بحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، لا سيما الفقرات من ٨٣ إلى ٨٧ من القرار ١٠٥/٦١، والفقرات ١١٣ إلى ١١٧ و ١١٩ إلى ١٢٧ من القرار ٧٢/٦٤، والفقرات ذات الصلة من القرارات اللاحقة، لا بد من التذكير بأنه، وفقا لأحكام المادة ٧٧ من الاتفاقية، فإن الموارد الآبدة للجرف القاري تخضع للحقوق السيادية للدول الساحلية في النطاق الكامل لتلك المنطقة البحرية. وبالتالي، فإن حفظ وإدارة هذه الموارد يقعان ضمن الصلاحيات الحصرية للدول الساحلية، التي تتحمل المسؤولية عن اتخاذ التدابير اللازمة بشأن هذه الموارد وما يتصل بها من نظم إيكولوجية، التي يمكن أن تتضرر من ممارسات الصيد التي قد يكون لها أثر مدمر، بما في ذلك الصيد في قاع أعالي البحار. وفي هذا الصدد، يسرني أن أشير إلى أن الأرجنتين قد اتخذت تدابير للحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة والموارد الآبدة على الامتداد الكامل لجرفها القاري. والفقرة ١٥٦ من مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك، تذكر، كما تفعل كل سنة، بالطابع الحصري لحقوق الدولة الساحلية على مناطق جرفها القاري لمسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري. وبالإضافة إلى ذلك،

وتمشيا مع ذلك، فإن الفقرة ١٥٧ تلاحظ ما اعتمدته الدول الساحلية من تدابير وما اتخذته من جهود لضمان الامتثال لتلك التدابير على كامل امتداد جرفها القاري.

ويود بلدي أن يؤكد من جديد قلقه إزاء تزايد الاتجاه نحو محاولات المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إضفاء الشرعية من خلال قرارات الجمعية العامة على السعي إلى اعتماد تدابير تتجاوز نطاق تطبيقها المكاني والمادي والشخصي. والأرجنتين تعترض على هذه التفسيرات لقرارات الجمعية العامة، لا سيما عندما يتعلق الأمر بتدابير يمكن لبعض المنظمات من خلالها أن تدعي بعض أوجه السلطة على السفن التي ترفع علم بلدان ليست أعضاء في تلك المنظمات و لم تقبل تدابير من هذا النوع. وقد يتنافى ذلك مع إحدى القواعد الأساسية لقانون المعاهدات. كما تعرب الأرجنتين عن قلقها إزاء المحاولات الرامية إلى إضفاء الشرعية، من خلال قرارات الجمعية العامة، والمحاولات الرامية إلى إضفاء الشرعية على إجراءات مجموعات الدول – بعضها يقترن بمحاولة فرض قيود تنظيمية إقليمية أو من أنواع أخرى – التي تتعلق بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، عندما لا يكون هناك أي إطار عمل قانوني متفق عليه عالميا يسمح بمثل هذه الإجراءات.

وأخيرا، وكما هو الحال كل عام عندما ننظر في تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار ومشاريع القرارات ذات الصلة، تعرب الأرجنتين عن شكرها لجميع موظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على كفاءتهم المهنية وجديتهم وعملهم المتفاني وعلى ما قدموه عن طيب خاطر من مساعدات إلى الدول الأعضاء. ونعرب عن التزامنا، الذي نأمل أن جميع الدول الأعضاء تتشاطره، بكفالة الموافقة في إطار اللجنة الخامسة على تدابير تعزيز موارد الشعبة، المنصوص عليها في مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار.

السيدة ليوسا (ملديف) (تكلمت بالإنكليزية): باعتبار سشةخملديف مجموعة من الجزر المرجانية المنخفضة، المعتمدة على المحيطات والمهددة تهديدا مباشرا بالتغييرات في البيئة البحرية، فإنه يولي أهمية بالغة للمسائل المتعلقة بالمحيطات والبحار. وهكذا، فإننا نعرب عن تقديرنا الكبير للإيلاء الاهتمام وبذل الوقت في التصدي للتحديات الكبيرة التي تواجهها محيطات العالم وبحاره. ونرحب بالاعتماد الوشيك لمشروعي القرارين السنويين (A/70/L.19 وA/70/L.22) في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الذي سيزيد من تعزيز رأينا الأخلاقي والسياسي بشأن هذه المسائل. ويرحب وفد بلدي بتقريري الأمين العام لعام ٢٠١٥ (A/70/74 و A/70/74/Add.1) المتعلقين بقانون البحار وشؤون المحيطات ومصائد الأسماك المستدامة، اللذين سيشكلان نقطة مرجعية هامة في المناقشات والمفاوضات بشأن هذا الموضوع. كما نحيي ونشكر منسقي مشروعي القرارين على التزامهما في قيادة الاجتماعات غير الرسمية.

في أيلول/سبتمبر، اعتمدت الجمعية العامة خطة عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة (القرار ١/٧٠)، التي يحدد فيها الهدف ١٤ الهدف الموضوعي الضروري المتمثل في حفاظ واستدامة استخدام المحيطات والبحار والموارد البحرية، اقترانا بوضع غايات محددة يتعين تحقيقها بحلول عام ٢٠٣٠.

وتقدّر ملديف الجهود المبذولة لملاءمة القصد من الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة وما يرمي إليه مع مشاريع القرارات الجامعة المتعلقة بالمحيطات واستدامة مصائد الأسماك، حيث من المهم أن يتبنى جميع أصحاب المصلحة المعنيين بالمحيطات والشؤون المتصلة بالمحيطات هذا الهدف ويساهموا في نجاحه.

وكانت ملديف مؤيدة قوية للهدف المتصل بالمحيطات والبحار. وفي حين أن وجود هذا الهدف والغايات ذات الصلة

من أجل كفالة استخدام محيطاتنا وبحارنا وإدارتها على نحو مستدام يشكّل خطوة كبيرة في الاتجاه الصحيح، يتعين علينا الآن أن نتأكد من تنفيذ هذه الغايات، واستعراض التقدم المحرز، والقيام بمتابعته. ويجب على العمليات العديدة التي يجري الاضطلاع بها في أماكن مختلفة أن تساهم جميعها في تحقيق هذا الهدف. والحاجة إلى المتابعة والاستعراض أدت بنا إلى أن نلقي بثقلنا وراء المبادرة التي تقضي بعقد مؤتمر للأمم المتحدة يرمي إلى دعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة. ونأمل أن يمكّننا المؤتمر من جمع مختلف أصحاب المصلحة معا، والعمل على تنفيذ الهدف المتعلق بالمحيطات والبحار بشكل أكثر وضوحا وأكثر طموحا.

وبالإضافة إلى أهمية تنسيق المبادرات المتعلقة بالمحيطات مع خطة التنمية لعام ٢٠٣٠، هناك حاجة أيضا إلى الاعتراف بمسار إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) والالتزام به، حيث يشكّل برنامج العمل للدول الجزرية الصغيرة النامية. فالمحيطات والبحار تشغل حيّزا أساسيا في مسار ساموا الذي يوضح الصلة الفعلية بين التنمية المستدامة وحماية النظم الإيكولوجية البحرية للدول الجزرية الصغيرة النامية مثل ملديف. ويجب إرساء الصلات الضرورية في هذا الصدد لكفالة أن تكون الجهود متماسكة ومنسقة، وأن تساهم في إحراز الهدف ١٤.

وبغية تحقيق التنفيذ، تواصل ملديف الدعوة إلى بناء القدرات في مجالات متعددة، بما في ذلك المشاريع التقنية، وجمع البيانات وتحليلها. أمّا الحاجة إلى توفير البيانات الأساسية للمساهمة في فهم التحديات العديدة التي تواجه المحيطات والبحار والتصدي لها، فهي ترد في خطة العام ٢٠٣٠ وفي تقرير الأمين العام، الذي يؤكد في الفقرة النهائية على أهمية بناء القدرات

”لتحقيق التنمية المستدامة، ولتمكين البلدان النامية من تحقيق المنافع من المحيطات ومواردها بطريقة مستدامة“ (A/70/74/Add.1، الفقرة ١٤٩).

إن استدامة ثروة المحيطات والبحار حيوية بالنسبة إلى ملديف، لأن مواطنينا يعتمدون في رزقهم على المحيط. والممارسات الثقافية التقليدية وسبل كسب الرزق ترتبط ارتباطا وثيقا مع المحيطات. والصناعتان الاقتصاديتان المركزيتان في ملديف هما السياحة ومصائد الأسماك، وكلتاهما تعتمدان على الوصول إلى المحيطات وإدارتها المستدامة. وتعتمد السياحة الملديفية على النظم الإيكولوجية السليمة للمحيطات، بيد أن ملديف مهددة بتزايد التدهور في البيئة البحرية، بما في ذلك تحمّض المحيطات، ممّا يسبب الضرر للشعب المرجانية.

وعلى الصعيد الوطني، وبالتوازي مع المناطق البحرية، نحن نضطلع بالعديد من المبادرات الرامية إلى الحفاظ على صناعتنا السياحية المستدامة التي تحرز نجاحا كبيرا في بلدنا. فالسياسة المحلية تستدعي تقييمات بيئية صارمة قبل إنشاء أي بناء، وتشجع على استخدام الطاقة المتجددة والمواد الصديقة للبيئة، وتشمل تحسين الإدارة المستدامة للنفايات، مثل مواقع تحويل النفايات إلى طاقة بغية توفير الكهرباء مباشرة من الحرارة، وتقليل الاعتماد على واردات النفط وانبعاث غازات الدفيئة. ومع ذلك، لا يمكننا أن نعالج هذه المسألة لوحدنا. إنها مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول لمعالجة الإدارة البيئية ومكافحة تغير المناخ. ونأمل أن يجري الوفاء بالالتزامات النبيلة من خلال القيام بأفعال حقيقية.

وصناعة صيد الأسماك في بلدنا لا يمكنها أن تواجه ممارسات الصيد غير المشروع والمفرط في العالم. وعلى الرغم من النكسات، تعمل ملديف جاهدة على الصعيد المحلي لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام بيئياً. ومنذ قديم الزمن، تستخدم صناعة صيد الأسماك طريقة القصبة والخيط لتمكين الصيادين المحليين من اصطياد الكميات المستدامة من الأسماك

مع الحفاظ على النظام الإيكولوجي البحري، على الرغم من أن الافتقار إلى القدرة على المعالجة والتصنيع في ملديف يعني أننا لا نستطيع أن نستبقي جزءا كبيرا من الإيرادات المرتبطة بمصائد الأسماك.

إن تغير المناخ يدعونا إلى مواصلة الشعور بالجزع حيال تأثيره على ابيضاض المرجان، وتحمّض المحيطات، وضعف النظم الإيكولوجية للمحيطات. لهذا السبب، ما فتئت ملديف تدعو بشدة مع سائر الدول الجزرية الصغيرة النامية إلى أن يكون ارتفاع الحرارة ١,٥ درجة مئوية كحد أقصى. فتغير المناخ يهدد اقتصاداتنا، وأمننا الغذائي، وبيوتنا، وأرواحنا بالذات. لذلك، تنتظر ملديف وسائر الدول الجزرية الصغيرة النامية بفارغ الصبر اعتماد اتفاق مناخي قبل نهاية هذا الأسبوع يكون ملزما قانونا وذا أهداف طموحة، يرمي إلى عكس اتجاه معدل ارتفاع الانبعاثات، ووقف تصاعد درجة حرارة كوكب الأرض.

وبالنسبة إلى الذين يعيشون منا بجوار المحيط ويعتاشون من ثروته، فإن الحفاظ على صحة محيطات العالم وبحاره أمر حيوي. ولكن المحيطات التي تُعتبر الشرايين التي تمد العالم بالحياة هي التي تنظّم المناخ العالمي وتشكل مصدرا للغذاء. فكنوزها كثيرة في الواقع. والمحيطات ليست مجرد مسألة هامة للجزر أو للبلدان الساحلية؛ إنما لها تأثير على كل بلد وعلى كل اقتصاد.

ولقد تعثرت لفترة طويلة جدا الجهود الرامية إلى تحسين القدرة البحرية، مما أدى إلى الحالة المؤلمة التي تواجه محيطاتنا وبحارنا اليوم. فلنستغل الطاقة الظاهرة في هذه القاعة اليوم لتعبئة الإرادة السياسية الدولية، والوفاء بالتزاماتنا الخطية، والحفاظ على محيطاتنا وبحارنا التي لا تثمّن، واستخدامها بصورة مستدامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.